

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير



دراسة المقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية
في الجزائر (دراسة ميدانية حول بنك الفلاحة
و التنمية الريفية و بنك الخليج)

مذكرة لنيل شهادة الماستر في تخصص إدارة البنوك

تحت إشراف الأساتذة

حريق خديجة

إعداد الطلاب

سيرات عبد الجبار

عيسوي عبد القادر

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ أمام اللجنة المكونة من السادة.

الدكتور/...../الدرجة العلمية /رئيسا

الدكتور/...../الدرجة العلمية /مشرفا

الدكتور/...../الدرجة العلمية /مناقشا

الدكتور/...../الدرجة العلمية /مناقشا

الموسم الجامعي

2023/2022

اهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا
بذكرك إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة إلى الرحمة ونور العالمين (سيدنا محمد

صلى الله عليه وسلم)

إلى من علمني العطاء بدون انتظار إلى من أحمل اسمه بكل افتخار أرجوا من الله أن يمد في

عمرك لترى ثمار قد حان قطفها بعد طول انتظار والدي العزيز

إلى ملاكي في الحياة إلى معنى الحب وإلى معنى الحنان إلى بسملة الحياة وسر الوجود وإلى

من كان دعائها سر نجاحي إلى أغلى الحبايب أُمِّي الحبيبة

إلى من رافقوني في مشواري الدراسي وأبهجوا أيامي بابتساماتهم وذكرياتهم



قائمة المحتويات

الصفحة	قائمة المحتويات
	قائمة الاشكال
	قائمة الجداول
أ_ و	مقدمة
01	الفصل الأول: المفاهيم الأساسية حول البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية
02	تمهيد
03	المبحث الأول: عموميات حول البنوك التقليدية
03	المطلب 01: ماهية البنوك التقليدية
05	المطلب 02: أهداف ووظائف البنوك التقليدية
09	المطلب 03: موارد واستخدامات البنوك التقليدية
13	المبحث الثاني: عموميات حول البنوك الإسلامية
13	المطلب 01: ماهية البنوك الإسلامية
16	المطلب 02: خصائص البنوك الإسلامية
21	المطلب 03: أهداف البنوك الإسلامية
23	المبحث الثالث: خدمة المصرفية بين التقليدي الإسلامي
24	المطلب 01: مفهوم الخدمة المصرفية
25	المطلب 02: خدمة المصرفية التقليدية وأنواعها
32	المطلب 03: الخدمة المصرفية الإسلامية وخصائصها وأنواعها
42	المبحث الرابع: مقارنة بين الخدمات الإسلامية والتقليدية
43	المطلب 01: أوجه التشابه بين الخدمات الإسلامية والتقليدية
44	المطلب 02: أوجه الاختلاف بين البنوك التقليدية والإسلامية
46	المطلب 03: آفاق التعاون بين البنوك التقليدية والإسلامية
49	خلاصة الفصل الأول
50	الفصل الثاني: دراسة ميدانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المشرية

	والبنك الخليج AGB وكالة سعيدة
50	تمهيد
51	المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المشرية
51	المطلب 01: تعريف ومهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية
53	المطلب 02: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية
56	المبحث الثاني: القروض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية
56	المطلب 01: أنواع القروض التي يقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية
58	المطلب 02: التدابير اللازمة لمنح قروض بنك الفلاحة والتنمية الريفية
59	المبحث الثالث: تقديم بنك الخليج AGB وكالة سعيدة
60	المطلب 01: تعريف بنك الخليج الجزائر AGB
60	المطلب 02: الهيكل التنظيمي العام للمؤسسة
62	المطلب 03: الهيكل التنظيمي لفرع وكالة سعيدة
66	المطلب 04: الفروق الجوهرية لطبيعة عمل البنك الخليج AGB وكالة سعيدة والبنك الفلاحة والتنمية الريفية BAD
69	خاتمة
71	قائمة المصادر والمراجع

المقدمة العامة

مقدمة:

أبرزت المتغيرات العالمية تحديات تنافسية كبيرة. نتيجة عولمة النشاط المصرفي وتحرير الحسابات التالية والمصرفية لتلقي بتحدياتها على عائق الإدارة المصرفية للعمل على التكيف مع هذه المتغيرات ومواجهة أثارها السلبية والاستفادة من المكاسب التي تحققها، وأصبح تطوير الخدمات المصرفية ومواكبة التطورات التكنولوجية الملاحظة في مجال الصناعة المصرفية، والاهتمام بجودة الخدمات وتحقيق رغبات العملاء احد المداخل الرئيسية لزيادة وتطوير القدرة التنافسية للبنوك.

كما تعتبر الخدمات المصرفية العامل الأساسي في تطوير نشاط البنوك إذا أنها تؤدي دورا هاما في تعزيز قدرته من خلال تأثيرها على تفصيلات العملاء، وقد تعددت مفاهيمها بتعدد خصائصها، وذلك راجع لاختلاف الحاجات والراغبات ويعتبر الوصول إلى مزيج الخدمات المصرفية من الأمور الهامة التي تعكس مدى إدارة التسويق بالبنك من ناحية، ومدى وصول البنك إلى تحقيق أهدافه من ناحية أخرى، فالخدمة المصرفية تمر

بمراحل تشكل في مجموعها دورة حياتها التي وتحكمها عدة عوامل تؤثر على سلوكها مما يتيح تقديم خدمة بتكلفة اقل وبتنوع شامل وطريقة سهلة ومناسبة.

1. الإشكالية:

يمكن صياغة الإشكالية التالية:

هل تعتبر الخدمات المصرفية الإسلامية بديل أم مكمل للخدمات المصرفية التقليدية؟

2. فرضيات الدراسة:

- الخدمات المصرفية الإسلامية بديل لخدمات المصرفية التقليدية.
- الخدمات المصرفية الإسلامية مكمل للخدمات المصرفية التقليدية في النظام المصرفي الجزائري.
- تبني هذه الفرصة على أن تقديم العمل المصرفي الإسلامي في بنك تقليدي يتطلب تطوير في تشكيلة المنتجات المصرفية وتطوير في الفتاوى الشرعية وأدلة ونماذج وعقود العمل وتطوير مهارات العاملين والعلاقة مع البنك المركزي، وتنعكس آثار التحول على أطراف عديدة - تتعدى متخذي قرار التحول داخل البنك وخارجه وعلى المجتمع، مثل المساهمين والمتعاملين والعاملين والنافسين وغيرهم.

3. أهمية الدراسة

ينبع اهتمام بظاهرة تحو البنوك التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي إلى كونه يمارس العمل المصرفي الإسلامي منذ عشرين سنة، إن ممارسة العمل المصرفي الإسلامي ونشاط التدريب المصرفي في المشرية في العمل السنوات الماضية قد ساعدنا على أن نشاهد عن قرب ظاهرة التطور الذي تحولت إليه البنوك الجزائرية المصرفية الإسلامية، من خلال اتصال المباشر بالمسؤولين والعاملين في حقول المصرفية الإسلامية بهذه البنوك.

ومن هنا تأتي أهمية الدراسة ظاهرة تحول البنوك التقليدية إلى مصرفية إسلامية لتصل إلى تقسيم عالمي لتقييم هذه الظاهرة وتتعرف على أسباب النمو السريع لها ومداخل التحول التي تم استخدامها، والتعرف على ايجابياتها وسلبياتها، لتسهم النتائج الدراسة في تعظيم الايجابيات وتصويب السلبيات أو التقليل من أثارها.

4. أسباب اختيار الموضوع:

من بين الأسباب التي حفزتنا على اختيار الموضوع ما يلي:

- الحاجة إلى نظام مصرفي إسلامي بديل للمصرف التقليدي لإزالة الممارسات الربوية والالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية.
- اعتقد بعض الاقتصاديين أن الإسلام لا يملك نظام اقتصادي يعالج القضايا الاقتصادية.
- التطرق في بعض الدراسات لموضوع البنوك الإسلامية على أنها تعالج بعض أساليب التمويل الإسلامي دون البعض الآخر.

5. أهداف الدراسة:

في ضوء دراستنا لمشكلة وفرضيات البحث تتمثل أهم أهداف الدراسة فيما يلي:

- دراسة وتقييم ظاهرة التحول الجزئي للبنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية.
- دراسة المعوقات التي توجه البنوك التقليدية عند تحولها للبنوك الإسلامية.
- دراسة وتقييم الخدمات المصرفية الإسلامية لدى البنوك الإسلامية في الجزائر.
- إثبات بعض الممارسات والإشكاليات التي تقع فيها البنوك الربوية.

6. دراسات السابقة:

1- دراسة مريم سعيد رستم تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى المصارف إسلامية "أطروحة الدكتوراة في العلوم المالية والمصرفية، نموذج مقترح لتطبيق على المصارف السورية، 2014

تهدف هذه الدراسة إلى اقتراح نموذج تطبيقي على المصارف التقليدية في سوريا وقد توصلت هذه الدراسة إلى نتائج أهمها:

- مدخل التحول كلي أدى إلى حدوث تحسين الجوهر في جميع مؤشرات الدراسة (السيولة والربحية والنشاط) المصرف محل الدراسة.
- مدخل التحول الكلي هو مدخل الأفضل من حيث كفاءة العمليات التشغيلية، حيث حققت المصارف اعلي نسبة توظيف لمواردها مقارنة بمصارف الأخرى.

2-دراسة مباركة نباتي بعنوان "رضا العملاء على الخدمات المصرفية"، لنيل شهادة الدكتوراة، بجامعة بسكرة 2018. توضح فيها إن تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر بتهيئة المناخ الملائم لعملها، ضرورة حتمية يجب مراعاة إليها، خاصة مع تزايد عدد البنوك الإسلامية مستقبلا، وذلك لتمكين الاقتصاد الوطني من الاستفادة من مساهمة المصارف الإسلامية في تمويل مختلف القطاعات خاصة وأن الجزائر في مرحلة حساسة من مراحل التنمية تحتاج فيها إلى كل ما يدعم ويعزز هذه التنمية، ذلك إن التمويل الإسلامي يعتبر أكثر كفاءة اتصالا بالتنمية الاقتصادية و الاجتماعية

3-دراسة بعنوان "إستراتيجية البنوك الإسلامية والتقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة" وهي دراسة عبد الحكيم عمران مقدمة في إطار المذكرة ماجيستر في إستراتيجية بجامعة المسيلة 2007. وقد توصلنا إلى مجموعة من نتائج نذكر من بينها:

- إن الأهمية الإستراتيجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بكل وضوح لما تمثله من نسبة معتبرة ضمن العدد الإجمالي لها.

- قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ينقصه توفير الوسائل المادية والبشرية اللازمة، حيث وجدت الدراسة انه على مستوى اغلب البنوك محل الدراسة لا يوجد واحد مكلف بالمؤسسات الصغيرة ومتوسطة.

4-بوذراع نور الأمين، واقع العمل البنكي في ظل توجه البنوك التقليدية إلى المنتجات البنكية الإسلامية – دراسة حالة البنوك العاملة بولاية سطيف، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر، 2016-2017 تهدف إلى

- تعد ظاهرة التوجه إلى تقديم منتجات بنكية إسلامية نتيجة المجتمعات نحو الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية وضرورة استبدال المعاملات الربوية بمعاملات إسلامية والتخلص من الحرام
- رجع فكرة ظاهرة التوجه نحو العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية لمبررات شرعية من جهة ومبررات اقتصادية من جهة أخرى، هذا ما نجده عند معظم الدول خاصة الغربية منها التي اعتبرت انه توجه للاستفادة من مزاياه خاصة في ظل التواجد الكبير الرأسمالية الإسلامية وتدعيم بذلك مكانتها السوقية.
- تختلف أساليب طرح المنتجات الإسلامية التي يمكن البنك إتباعها لطرح منتجات بنكية إسلامية وذلك حسب البيئة التي تنشط بها البنك التقليدي والأهداف التي يسعى لتحقيقها.
- تواجه البنوك عند طرحها منتجات لأحكام الشريعة الإسلامية صعوبات تحد من نجاح العملية مما يترتب على ذلك أثار سلبية.
- تضارب الآراء حول شرعية المنتجات البنكية الإسلامية المقدمة في البنوك التقليدية.

5-تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر، الواقع والأفاق بعنوان "تجربة البنوك الإسلامية في الواقع ولأفاق من خلال دراسة تقييمه مختصرة" من إعداد د. سليمان ناصر يوضح فيها إن تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر ممثلة في بنك بركة الجزائري ومدى نجاح التجربة بكل مقاييسها، واعتماد في تقييمها مما يخدم التجربة تهدف هذه الدراسة إلى:

- الخدمة المصرفية الإسلامية تأثرت بعدة عوامل من جوانب مختلفة ومن خلال الجوانب النظرية والعلمية لدراسة تلك الكشف عن:

وجود علاقة ارتباط بين العملاء والخدمات المصرفية الإسلامية أي انه كلما كانت الخدمات الإسلامية ذات جودة كان هناك رضا من طرف العملاء استخدام طرق التمويل الإسلامي وأثره في تحديد إستراتيجية البنك في صيغ التمويل الإسلامي إطار شامل من الأنماط والنماذج والصيغ المختلفة التي تتضمن توفير الموارد المالية لأي نشاط اقتصادي من خلال التزام بضوابط الشريعة الإسلامية، البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية نقدية تلتزم بمبادئ شريعة في كل أعمالها من اجل تحقيق توزيع الثروة و الوصول إلى التنمية الاقتصادية هذا ما يؤكد بان البنوك الإسلامية تقوم بمعاملات المصرفية واستثمار الأموال في ضوء الشريعة الإسلامية بهدف تحقيق أقصى عائد اقتصادي واجتماعي.

الفصل الأول

تمهيد:

تعمل البنوك كمؤسسات مالية لاستقطاب الودائع والمدخرات من المصادر المختلفة ومتباينة وتستخدمها في التوظيف بمختلف أشكاله، وكلما زاد حجم الودائع والمداخلات في البنوك، زادت القدرة على التوظيف والتمويل لمختلف القطاعات ومع إن البنوك لا تعد من الأنشطة الإنتاجية بصورة مباشرة، إلا أنها تعمل على زيادة الإنتاج لتحقيق الرفاهية من خلال التوظيف في القطاعات المختلفة.

ولقد اثبت البنوك التقليدية دورها في الوساطة المالية، ومع مرور الوقت اكتسبت كثير من الخبرة من خلال التجارب والممارسات العلمية التي مرت بها، وها هي البنوك الإسلامية تخطوا لنشر الرسالة الإسلامية فيما يتعلق بالمعاملات المالية والمصرفية، التي تتناول المعاملات المالي والتجارية والشرعية للوصول إلى منهج مصرفي يساير التشريع الإسلامي.

المبحث الأول: عموميات حول البنوك التقليدية

المطلب الأول: ماهية البنوك التقليدية

1-1/ تعريف البنوك التقليدية

يعرف البنك التقليدي بأنه مؤسسة مالية وظيفتها الرئيسية تجمع الأموال من أصحابها في شكل ودائع جارية وقروض بفائدة محددة ثم إعادة إقراضها لمن يطلبها بفائدة أكبر، ويربح البنك الفرق بين الفائدتين كما يقدم خدمات مصرفية مرتبطة بعمليات الاقتراض والإقراض ونرى أن المصرف التقليدي هو الوسيط ونشاط يفرض وجود طرفي المدخر، والمقترض والهدف هو تقديم الخدمة لكلا الطرفين وذلك بهدف الحصول على الأرباح مقابل الوساطة المالية.

ومن هذا التعريف نرى بان التطور المصرفي يتجه عموماً إلى نطاق العمليات التي تزاولها البنوك التجارية ولم يعد يقتصر هذا النوع من البنوك على القيام بعمليات الائتمان القصيرة الأجل كتلقي الودائع الجارية من الأفراد والمؤسسات وخصم الكمبيالات وتقديم القروض إلى التجارة والصناعة لسد احتياجاتها للأموال، وإنما ذهب التطور المصرفي في الكثير من الدول إلى قيام البنوك التجارية أيضاً بكثير من الأنشطة كتزويد الصناعة والهيئات العامة بالائتمان الطويل الأجل اللازم لتمويل رؤوس الأموال الثابتة وتوسيعه.¹

وبتالي فإن التعريف المختار والعام للبنوك التقليدية التجارية هي "أنها نوع من أنواع المؤسسات المالية يركز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان، والبنوك التجارية بهذا المفهوم تعتبر وسيط بين أولئك الذين لديهم عجز في الأموال وعلى الرغم من أن البنوك التقليدية لا تعتبر الوسيط الوحيد في هذا الميدان إلا أن لها صفات معنية تميزها على غيرها من الوسطاء.

¹ منير إبراهيم الهندي، "إدارة البنوك التجارية"، كلية التجارة، الطبعة الثالثة، مصر، 1996 ص33

1-2/نشأة البنوك التقليدية

قصد الوقوف على نشأة البنوك التقليدية والعوامل المساعدة على دخولها ونشاطها بالدول النامية والدول الإسلامية خاصة فقد ظهرت البنوك التقليدية في أوروبا في أواخر القرون الوسطى اثر الازدهار الكبير الذي عرفته بعض المدن الايطالية بسبب الحروب الصليبية وما تطلبت من أموال طائلة لتغطية نفقات تجهيز الجيوش وتسير الحرب كما ساهم العائدون من هذه الحرب في جلب العديد من الأموال والمعادن الثمينة، ونتج من هذه الحركية تكنس هائل غي الثروات وكان التجار أكثر المستفيدين من هذه المعطيات.¹

وبتالي اقتضت ضرورة التعامل المصرفي انتشار فكرة قبول الودائع من للحفاظ عليها من السرقة والضياع مقابل مد شهادات اسمية، ثم تطورت فكرة إلى خطوة تحويل الودائع من شخص إلى آخر، ليصل الأمر في الأخير إلى ظهور شهادة الإيداع لحاملة بمعنى عدم تعيين اسم المستفيد على شهادة الإيداع، وهي الآلية والأداء التي انبثق منها الشيك وأوراق البنكية النقود الورقية بشكلها المعاصر .

ولم يكتفي المصرف بقبول الودائع فقط عملوا في بداية الأمر على استثمار أموالهم الخاصة بإقراضها للتغير بفائدة، ثم إقراض أموال المودعين بعد أن لاحظوا أن مقدار من المال 90 من المدخرات يصل دون سحب، مما حقق لهم أرباحا طائلة.

ولم تتوقف ممارسة الصيرفة عند هذا الحد، بل سمحوا لعملائهم بسحب مبالغ فوق أرصدة ودائعهم الحقيقية (السحب على المكشوف ولكن هذا الإجراء كان سببا في إفلاس وانهار العديد من بيوت الصيرفة نتيجة تأخر الوفاء بالديون مما دفع المفكرين الاقتصاديين في أواخر القرن السادس عشر إلى مطالبة الحكومة بإنشاء بيوت الصيرفة لحفظ الودائع والسهر على سلامتها.²

وهكذا تطورت الأعمال المصرفية المالية من الصيرفة إلى مصارف (بنوك)، ويعود تاريخ نشأة البنوك الحديثة إلى منتصف القرن الثاني عشر ميلادي باعتبار أنها أول مؤسسة مالية جديدة

¹ شاكر الثرويني، "محاضرات في اقتصاد البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعة، الطبعة الثانية 1992 ص 45

² شاكرالثر ويني، المرجع السابق، ص 45

بهذا الاسم، أول بنك تأسس في مدينة البندقية عام 1157م. ثم مصرف برشلونة الأسباني الذي تأسس عام 1401 كان يقوم بقبول الودائع وخصم الكمبيالات، أما أقدم بنك حكومي فقد تأسس في البندقية عام 1587م تحت اسم بنك ديرالييتو ثم بعده بنك أمستردام بهولندا 1609م لضمان وتسيير الودائع (pizza di Rialto banco dell) والذي يعتبر النموذج الذي سارت عليه معظم بنوك أوروبا.

وتطورت وظائف البنوك من تلقي الودائع وتقديم القروض وبالأخص الكمبيالات إلى التوسيع في عملية الإقراض والتسهيلات الائتمانية وعملية توليد النقود، فيحول الثروة الصناعية أفرزته من الدخول في عصر الإنتاج الذي يعتمد على تقسيم العمل، وما يتطلبه من رصيد أموال ضخمة لضمان تسييره بنجاح شقت البنوك هي الأخرى طريقها في التوسيع و أخذت شكل شركات مساهمة إلى أن وصلت إلى الشكل الذي نراه في عصرنا هذا.

وفي السنوات الأخيرة من القرن التاسع عشر "تزامنا مع بلوغ الرأسمالية مرحلتها الاحتكارية التي من مظاهرها يكتل المنتجين وإنتاج المشروعات واستحواذ القوي الضعيف بدأت حركة تركيز البنوك بواسطة الإنتاج أو بطريقة الشركات القابضة.¹

وقد اتسع نطاق علي التركيز بعد الحرب العالمية الأولى في معظم الدول الرأسمالية ورافق ذلك تدخل الدولة في تنظيم أعمال البنوك، فاقترصر حق الإصدار النقدي (أوراق البنكية) على نوع معين من البنوك وهي البنوك المركزية في حين ظلت البنوك التقليدية متخصصة في تمويل الأعمال التجارية وتوليد النقود المصرفية.

المطلب الثاني: أهداف ووظائف البنوك التقليدية

تسعى البنوك التقليدية إلى تحقيق عدة أهداف في مقدمتها هدف تعظيم الأرباح إضافة إلى تقديم التمويل الضروري للاقتصاد الوطني، كما تمارس البنوك التقليدية العديد من الوظائف.

أولا - أهداف البنوك التقليدية:

¹ شاكرالثر ويني، المرجع السابق، ص 47

تتقسم البنوك التقليدية بثلاث خصوصيات هامة تميزها عن غيرها من المؤسسات وهي الربحية السيولة والأمان.

1-الربحية: يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابتة تتمثل في الفوائد على الودائع وهذا يعني أرباح تلك البنوك أكثر تأثيراً بالتغير في إيراداتها، فإذا زادت إيرادات البنك بنسبة معينة يترتب عن ذلك زيادة الأرباح بنسبة أكبر وعلى العكس من ذلك، فإذا انخفضت الإيرادات بنسبة معينة انخفضت الأرباح بنسبة أكبر بل قد تتحول أرباح البنك إلى خسائر، وهذا يقتضي من إدارة البنك ضرورة السعي لزيادة الإيرادات وتجنب حدوث انخفاضها.¹

كان الاعتماد على الودائع من الجوانب السلبية نتيجة للالتزام البنك بدفع فوائد عليها سواء حقق أرباح أم لا، فالعائد الذي يحققه البنك على استثماراته عادة ما يقل عن العائد الذي يطلبه ملاكه ومن ثم البنك على أموال الملكية في تمويل استثماراته.

2-السيولة: يتمثل الجانب الأكبر من موارد البنك المالية في ودائع تستحق الدفع عند الطلب، ومن ثم ينبغي أن يكون البنك مستعداً للوفاء به في أي لحظة، فمثلاً يستطيع البنك تسديد مستحقات المودعين أو تأجيل سداد ما عليه من مستحقات ولو لبعض الوقت في حين مجرد إشاعة عن عدم توفير السيولة الكافية لدى البنك كفيلاً إن ترزع ثقة المودعين ويدفعهم فجأة لسحب ودائعهم مما قد يعرض البنك للإفلاس، كما حدث في بنك اللباني الذي توقف عن دفع مستحقات المودعين وذلك نتيجة لزيادة مفاجئة في السحوبات لم يتمكن البنك من مواجهتها بما لديه من موارد نقدية وتعتمد السيولة على :

-مدي ثبات الودائع: كلما كانت نسبة الودائع لأجل إلى إجمالي الودائع أكبر كلما شعرت إدارة البنك بالائتمان بدرجة أكبر.

-قصر مدى التسهيلات الائتمانية: كلما قصرت مدة التسهيلات التي يمنحها البنك بالائتمان لان الظروف الاقتصادية قد تتغير.

¹رشد العصار، "النقد والبنوك"، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2000، ص 67

3-الأمان : يتسم رأس مال البنوك التقليدية بالصغر إذ لا تزيد نسبته إلى صافي الأصول عن 10 بالمئة وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار ولا يستطيع إن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأى المال، فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تستهلك جزء من أموال المودعين والنتيجة إعلان إفلاس البنك¹

إن ما نستخلصه من الأهداف الثلاثة للبنوك التقليدية هو وجود تعارض واضح بينهما فتحقيق هدف السيولة معناه الاحتفاظ بجزء اكبر من الموارد المالية في شكل نقدي، وبالتالي التراجع في الاستثمار وزيادة منح القروض، وبالتالي عدم تحقيق معدلات أعلى من الربحية، وهو اثر سلبي على هدف الربحية صحيح، إذا أراد البنك التوسيع في عملية الاستثمار ومنح القروض فهذا سيؤدي إلى التأثير على هدف السيولة، وبالتالي فإنه هنالك تعارض بين أهداف البنوك التقليدية وإحداث التوازن والتوافق بين الأهداف لابد أن تتقيد البنوك التقليدية بتوجيهات وقرارات البنك المركزي، خصوصا في جانب توفير السيولة لمواجهة طلبات المودعين. وبالتالي يمكننا القول أن الربحية هي الهدف الرئيسي للبنوك، بينما السيولة والائتمان هما شرطان أو عاملان لتحقيق هدف الربحية. (العصار، 2000)

ثانيا-وظائف البنوك التقليدية:

أ- قبول الودائع:

تعتبر هذه الوظيفة من أهم وظائف البنك التجاري على الإطلاق لما لها أثار هامة على بقية الأعمال البنك وبالتالي على نجاح البنك في ذلك فإن إدارة البنوك تولي مسألة الودائع أهمية كبيرة، وتعمل على دراسة هذه الودائع وتحليلها باستمرار من حيث تركزها وحجمها ومدتها ... الخ، ومن أهم الودائع البنوك:

-الودائع الجارية تحت الطلب: عادة ما تكون هذه الحسابات قصيرة الأجل وللعمل الحق بالسحب من حساب الودائع بواسطة الشركات أو بشكل شخصي، وعادة لا تعطي للمودع في هذا الحساب أي فوائد.

¹ احمد حسين عادل، "اقتصاديات النقود والبنوك"-كلية الاقتصاد، طبعة الثالثة، بيروت، ص51

-حسابات الأجل وأنواعها: وهذه الحسابات عادة ما تكون هنالك شروط تحدد عملية السحب منها ولا يتم السحب منها إلا بشكل شخصي، ويعطي فائدة عليها حسب شروط فتح الحسابات.

-حسابات الجارية المدنية: وهي حسابات تتمثل في السلف والتسهيلات الائتمانية والقروض.¹

ب-خلق نقود الودائع:

أهم الوظائف التي تؤديها البنوك التقليدية والفكرة الأساسية في خلق البنوك نقود الودائع تأتي من اعتياد الأفراد في المجتمعات الحديثة من تسوية مستحققاتهم.

تعهد بالدفع محل النقود وانطلاقاً قبول الودائع والإقراض تتمكن البنوك من خلق نقود الودائع، فالبنوك تقدم قروض للجمهور من الودائع ليس لها وجود شبيهاً، وذلك بإحلال البنك تعهد الفعلية فيما يمنحه من قروض، وبذلك يخلق البنك وسائل دفع تقوم مقام النقود، وتتمثل في قدرة الزبون على التعامل بتلك الوسائل وهي في شكل كتابي مثل الشيك.

ج-منح القروض والسلف(الائتمان):

هذه الوظيفة كما ذكرنا سابقاً توازي الأهمية وطريقة قبول الودائع، وهي وظيفة متلازمة مع وظيفة قبول الودائع. فالبنوك لن تستطيع الحصول على الودائع دون مقابل لأصحاب هذه الودائع، سواء كان هذا المقابل على شكل خدمات، ومن أهم الوسائل التي تمكن البنوك من التكاليف تكاليف الودائع إضافة إلى الأموال من المصادر الأخرى هي استثمار، هذه الأموال المتاحة بشكل فعال وأهم وسيلة لاستغلال هذه الموارد المتاحة هي وسيلة منح القروض والائتمان مقابل الحصول على فائدة معدة مسبقاً من المفترض تختلف أكال غير مباشرة مثل القروض السيرة وطويلة الأجل أو بشكل غير مباشر مثل خصم الكمبيالات.²

د-الأوراق التجارية:

¹ أرشد العصار ، المرجع السابق، ص54

² حسين محمد سمحان إسماعيل يونس امن، "اقتصاديات النقود والمصارف"، دار الصفاء لنشر والتوزيع، عمان، طبعة الأولى

أن الحاجة الملحة لرجال الأعمال والأفراد والمؤسسات إلى السيولة الحاضرة تجعلهم يتوجهون إلى البنوك التجارية من أجل تحصيل أوراقهم التجارية قبل تاريخ استحقاقها، وذلك مقابل فائدة يستحقها البنك عملية الخصم التي قام بها، وتسعى هذه الفائدة بمبلغ الخصم ويطلق على هذه عملية بعملية خصم الأوراق التجارية.

المطلب الثالث: موارد واستخدامات البنوك التقليدية

أولاً: موارد البنوك التقليدية

تتقسم موارد التجارية إلى موارد ذاتية وموارد غير ذاتية وهي كالآتي:

1-الموارد الذاتية:وتتمثل فيما يلي:رأس المال المدفوع ورأي المال الذي يملكه الملاك والمساهمون عند إنشاء البنك والذي يدفعوه أيضا عند التفكير بزيادة رأس المال وهو ضروري لبداية عمل البنك، وينقسم رأس المال المدفوع في البنك إلى:

أ-قسم يستطيع مدير البنك أن يطلبه في أي وقت.

ب-قسم يسمى رأس المال الاحتياطي يستطيع المدير أن يطلبه في حالة فشل البنك والمسؤولية المساهمين بقيمة رأس المال الاحتياطي تقوي مركز البنك لدى المودعين.

ج- الاحتياطات: وهو مبلغ من صافي الأرباح المؤسسات المالية يقطع لمواجهة أي طارئ قد يتعرض له البنك في المستقبل إلى :

-احتياطي القانوني: وهو نسبة المئوية يقطعها البنك كل عام من صافي أرباحه وبشكل إجباري وفي الغالب تكون هذه النسبة 10، ويبقى البنك يقطع هذه النسبة حتى تعادل القيمة الاسمية الأسهم البنك (أي حتى يساوي الاحتياطي القانوني مع رأس المال المقطوع بالكامل، ويعد الاحتياطي القانوني وسيلة للوقاية من أي خسارة قد تنتج عن قيام البنك بعمليات مختلفة.

-الاحتياطي الاختياري: وهم احتياطي يكونه البنك من تلقاء نفسه بشكل اختياري، وذلك بان يقتطع نسبة معينة من صافي الأرباح كل عام كاحتياطي اختياري، يودع لدى البنك المركزي لتحقيق هدفين:

أ- تدعيم المركز المالي للبنك وكسب ثقة المتعاملين.

ب- لمواجهة أي خسارة طارئة تواجه البنك زيادة على الاحتياطي القانوني كانهخفاض في قيمة الأصول وغيرها.

-الاحتياطي العام: وهو احتياطي آخر يقتطعه البنك من صافي أرباحه بنسبة معينة، لمواجهة أي خسارة قد يتعرض لها تزيد على الاحتياطي القانون والاختياري.

-الأرباح الغير موزعة: عادة ما يترتب عن نشاط البنك أرباح في نهاية النسبة لا يقوم بتوزيعها كلها. بل جزء منها والباقي بضاف إلى رأس المال البنك¹

-المخصصات: وتستخدم المخصصات في تعديل الأصول لتجعلها مماثلة لقيمتها الحقيقية في تاريخ إعداد الميزانية، طبقا لأسس التقييم المتعارف عليها، ومن أمثلة المخصصة نجد مخصص الديون المشكوك فيها ومخصص الاستهلاك ومخصص هبوط أسعار الأوراق المالية.

2-المواد الغير ذاتية: وتتمثل الموارد الغير ذاتية فيما يلي:

*الودائع: تمثل الودائع في المصدر الرئيسي لمورد البنك ويمكن تصنيفها إلى الأنواع التالية:

-ودائع التوفير: هي مبالغ التي يدخرها صغار المدخرين وتلجا إليها البنوك لتشجيع ذوي الدخل المحدود على الادخار، وفي نفس الوقت تكون مصدر البنك، وإجراءات الإيداع والسحب على هذا النوع من الودائع يكون أسهل ولكن معدل الفائدة عليها يكون اقل مقارنة بالودائع الأخرى.

-الودائع الجارية: وتعرف كذلك باسم ودائع تحت الطلب، حيث أن الزبون يستطيع أن يسحبها في أية لحظة من الزمن وبدون إخطار البنك بذلك وهي ودائع لا تدفع لا تدفع عنها فوائد.

¹ عبد الغفار حنفي، وعبد السلام أبو فحف، المرجع السابق، ص 103

-الودائع لأجل:وتكون لأجل محدد ولا يمكن سحبها قبل انتهاء المدة.¹

-الودائع بإخطار:وهذه الودائع تكون عليها فائدة ولكن يتعين على صاحبها أن يخبر البنك قبل سحب بزمان معين، والفائدة تكون أعلى بالودائع الأخطار.

- لأرصدة الدائنة للبنوك المحلية والمراسلون: وتشمل الأرصدة الدائنة للبنوك المحلية سواء التجارية أو المتخصصة، وكذلك الأرصدة الدائنة للبنوك والمراسلين بالخارج والناجمة عن التعامل المصرفي فيها.²

-موارد من البنك المركزي والبنوك الأخرى : يعتبر البنك المركزي مصدرا أساسيا من مصادر تمويل البنوك التجارية،عن طريق تقديم قروض لها بضمان أصولها أو إعادة خصم ما لديها من أوراق التجارية،وتعتبر هذه العملية من الوظائف الأساسية للبنك المركزي التي يلتزم بأدائها لهذه البنوك في أوقات الأزمات أو العسر المالي،وهذه لا يعني التزام البنك المركزي بتمويل نشاطات هذه البنوك، ولكن المقصود بالتزاماتها تجاه المودعين في أوزانها أو مالها من الأموال السائلة للوفاء من قيامها بمهمة تقديم العون وذلك للحفاظ على النظام المصرفي وحمايته من الانهيار في هذه الظروف،كذلك من اجل توفر العلاقات بين البنوك التجارية الأخرى العاملة معه في حقل النشاط المصرفي.

ثانيا -استخدامات البنوك التجارية:وتتمثل استخدامات البنوك التجارية فيما يلي:

1- القروض:وتتمثل القروض أهم استخدامات البنوك التجارية ومواردها ويمكن تصنيفها إلى أنواع:

-قروض طويلة الأجل: وهو الائتمان الذي تفوق مدته سبع السنوات وهذا النوع من القروض موجه لتمويل الأصول الثابتة، أي الاستثمارات الثقيلة كالمباني والمعامل وتجهيزات الضخمة...الخ أي الاستثمارات التي فترة استهلاكها تتجاوزها سبعة سنوات،وهذا النوع يمكن أن يصل في بعض الأحيان إلى عشرين سنة أما الضمانات المقدمة لهذا النوع من الائتمان فهي الرهن الرسمي

¹ عبد الغفار حنفي، وعبد السلام أبو قحف، المرجع السابق، ص105

بالدرجة الأولى، الرهن العقاري والرهن الحيازة، أما الفائدة عن هذا النوع من القروض التي تحددها السلطات المعنية.

-قروض متوسطة الأجل: هذا النوع من القروض تزيد فترته عن عشرون سنة، فبعد أن كان يقتصر التعامل المالي على التمويل القصير الأجل، اتجهت البنوك التجارية إلى تمويل المشروعات والمنشآت بقروض متوسطة الأجل تصل إلى خمس سنوات و غالباً ما يتم هذا النوع من القروض في شكل أقساط يتم تحديد مواعيد استحقاقها وقيمتها في شروط عقد الإقراض ويكون سعر الفائدة لها أعلى من الفائدة للقروض قصيرة الأجل .

-قروض قصيرة الأجل :هي نوع من أنواع القروض التي لا يتجاوز أجلها سنة و يشكل هذا النوع من أنواع التي تقدمها البنوك التجارية ،ويتم الوفاء بها مع نهاية العملية التي استهدفت تمويلها ،وله عدة صور أهمها الخصم، تسهيلات الصندوق ،القرض الموسمي الذي يمنح¹.

ثالثاً :أسس العمل البنكي

تقوم البنوك التجارية على مجموعة من الأسس التي تحكم أنشطتها وتحدد طبيعتها عملها

هي:

1-**سلعية النقود:**تقوم البنوك التجارية بالنظر للنقود على اعتبار أنها سلعة يتم التجارة فيها لا بها،حيث تقوم البنوك التجارية بالتعامل بالنقود ذاتية بيعها وشرائها ، وذلك من خلال إصدار مجموعة من الخصوم المالية التي يفضلها المقرضون بأسعار فائدة منخفضة ومن ثمة تقوم بتوظيف هذه الأموال في أصول يفضلها المقرضون بأسعار فائدة منخفضة ومن ثمة تقوم بتوظيف هذه الأموال في أصول يفضلها المقرضون عند عائد توظيف أعلى من سعر الفائدة المدفوع للمودعين.

2-**سعر الفائدة:**إن سعر الفائدة التي يدفعها البنك التجاري على الودائع وتلك التي يأخذها من القروض عبارة عن الثمن المشكوك أو المقبوضين نظير استعمال المال، وهذا سعر في نظر الاقتصاديين الرأسماليين يعتبر عصب النظام المصرفي،كما تعتبر سعر الفائدة احد أهم آليات

¹/عبد الغفار حنفي، وعبد السلام أبو قحف، المرجع السابق، ص 107.

البنوك التجارية في تمويل النمو والتوسع فزيادة سعر الفائدة سوف يؤدي حجم الودائع أي الادخار وبالتالي زيادة قدرة البنك على منح الائتمان

3-تجمع الودائع والمدخرات استنادا لقاعدة الدائنة والمديونية: إن جوهر عمل البنوك التجارية يكمن في قيامها بتلقي الودائع بمختلف أنواعها والتي تستحق عند الطلب أو بعد فترة من الزمن، ومن ثم تقوم باستخدام هذه الودائع لمنح القروض والتسهيلات الائتمانية المختلفة.¹

المبحث الثاني: عموميات حول البنوك الإسلامية.

المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية.

أصبحت البنوك الإسلامية حقيقة واقعية ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب بل أيضا في واقع بعض الشعوب الأخرى وذلك نظرا للخدمات الاقتصادية والمالية والاجتماعية التي تقدمها.

2-1/نشأة البنوك الإسلامية

لقد قدم المسلمون خدمات جليلة في تطوير العمل فقد كانت مكة المكرمة مركزا تجاريا عن طريق القوافل التي تأتي إليها شمالا وجنوبا في رحلتي الشتاء والصيف، وهي تتمتع بالأمان والثقة والائتمان المصرفي وكان من الطبيعي أن يظهر في مكة المكرمة صورا من التعامل في مجال الأموال واستثمارها.

الإسلام يتيح للمودع حرية التصرف بالأموال المودعة له - الزبير بن العوام رضي الله عنه- فكان لا يقبل أن يودع إليه مالا إلا على سبيل القرض وعندما انتشر استعمال الفائدة الربوية بشكل سريع في جميع الأعمال المصرفية إلية لمصرف الحديث كان من طبعي البحث عن البنك التجاري القائم على الفائدة الربوية بأخذ بنك يقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية.²

¹ عبد الغفار حنفي، وعبد السلام أبو قحف، المرجع السابق، ص108

² السيد عبد المقصود ديبان، "المحاسبة في البنوك وشركات التأمين"، دار المعرفة الجامعية، مصر 1999. ص19

1.1.1. عموميات خول البنوك الإسلامية :

1.1.1.1 تعريف البنوك الإسلامية:

14

والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الأعمال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة و الكريمة للأمة الإسلامية.

عرفتها اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية بأنها تلك المصارف أو المؤسسات التي بنص القانون إنشاءها ونظامها الأساسي صراحة الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء.¹

وبناء على ما سبق يمكن تعريف البنك الإسلامي : على انه تجربة حديثة العهد نسبيا إذا ما قورنت مع نظيرتها التقليدية ، حيث تعرف على أنها مؤسسة مالية تقوم بالمعاملات المصرفية واستثمار الأموال في ضوء الشريعة الإسلامية بهدف تحقيق أقصى عائد اقتصادي واجتماعي ورفع مستوى معيشة الأمة

2.1.1.1.نشأة البنوك الإسلامية وتطورها :

من العلوم أن البلاد الإسلامية يوجد بها العديد من البنوك منذ احتكاكها بالعالم الغربي فجانبا البنوك الأجنبية التي تتعامل بالربا نشأة أيضا الكثير من البنوك الوطنية التي سارت على نفس النمط سواء قبل استقلال هذه البلدان أو بعده²

بدأت أول تجربة للبنوك الإسلامية في مدينة ميت غمر بمصر سنة 1963 ولكن لم تستمر سوى بضع سنوات بناءا على فكرة الدكتور احمد النجار حيث تم إنشاء بنك الادخار المحلي بمدينة ميت غمر ويعمل على أساس الشريعة الإسلامية ثم في عام 1971 تم تأسيس بنك ناصر الاجتماعي والذي نص قانون إنشائه على عدم التعامل بالفوائد أخذا وعطاء وفي عام 1975 تم إنشاء بنك الإسلامي الذي يعتبر البداية الحقيقية للعمل المصرفي الإسلامي إذ تميز بتكامل

¹/نادية عبد الرحيم،"تطور الخدمات المصرفية ودورها في تفعيل النشاط الاقتصادي"،مذكرة ماجستير ،جامعة الجزائر -،سنة 2011،2012،ص92

²/زرجم جلييلة ،"صيغ وأساليب التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية"،مذكرة ماجستير ، جامعة أبو بكر بالفايد تلمسان ،سنة 2006،2007،ص61

الخدمات المصرفية التي يقدمها ثم ظهر بنك التنمية الإسلامية ومقره مدينة جدة، ثم توالي بعد ذلك إنشاء المصارف الإسلامية.¹

وإن انتشار المصارف الإسلامية في معظم أقطار العالم المتقدمة والنامية على حد سواء، ودليل عام على القبول الدولي لفكرة العمل المصرفي الإسلامي، لكن سرعة تطورها ونماؤها فانه مؤشر على نجاحها وكفاءة تشغيلها مقرونا باكتساب ثقة كل من المساهمين والمتعاملين معها.

المطلب الثاني: خصائص البنوك الإسلامية وضوابط عملها.

1.2.1.1. خصائص البنوك الإسلامية :

استنادا إلى المفاهيم الخاصة بالمصارف الإسلامية والتي تتضمنها السابقة فان المصارف الإسلامية تنسم بالخصائص التالية:

-تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في كافة المعاملات المصرفية والاستثمارية .

-تطبيق أسلوب المشاركة في الربح والخسارة.

-الالتزام بالصفات التنموية، الايجابية، في معاملاتها الاستثمارية.

-تطبيق أسلوب الوساطة المالية القائم على المشاركة .

-تطبيق القيم والأخلاق الإسلامية في العمل المصرفي .

كما تتميز المصارف الإسلامية الشرعية بتقديم مجموعة من الأنشطة التي تقدمها المصارف التقليدية و هي

-نشاط القرض الحسن .

-نشاط الثقافية المصرفية .

¹/أيمن فتحي فضل الخالدي، «قياس مستوى جودة خدمات المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين"، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة سنة 2006، ص20

-وجود إيديولوجية معنية للبنك الإسلامي تختلف تمام الاختلاف عن إيديولوجية البنك الغير الإسلامي، وتقود هذه الإيديولوجية على أن الإنسان مستخلف عن الله في الأرض وان عليه أن يتصرف في مال الله وفق أحكامه وشروطه.

-تطبيق البنوك الإسلامية (مبدأ صفرية معدل الفائدة)، حيث تعتبر الفائدة دائما (صفر) و يترتب على هذه الحقيقة أن ينصب نشاط البنوك الإسلامية على الاستثمار الحقيقي، بدلا من أن تركزه على الإقراض.

-تعتبر البنوك الإسلامية أن التكافل الاجتماعي هدف لنشاطها، و لهذا فهي تطبقه في سياستها و أنظمتها، و إن كان التكافل الاجتماعي مازال غير واضح لدى الكثير من المتعاملين مع البنوك

-تهدف البنوك الإسلامية إلى تعظيم العائد الاجتماعي للاستثمار عن طريق إتاحة وإقامة العديد من المشروعات التي ترفع من حجم الاستثمار .

-تقوم إدارة البنك الإسلامي بالحد من معاملاتها بحيث لا تقع في دائرة الحرام ، الالتزام بدائرة الحلال، و تقود هيئة الرقابة الشرعية لمجموعة دار المال المالي الإسلامي ومجلس مشرفيها بدور الرقابة ومراجعة التصرفات والتأكد من شرعيتها .

*التقليل من الاكتناز: الحقائق الواقعية تذكر إن الكثير من المسلمين يتمتعون عن إيداع أموالهم لدى المؤسسات المصرفية التقليدية مما يجعلهم يكتنزون أموالهم حسب طرقهم الخاصة، وبالتالي تعتبر هذه الأموال الهامة من حيث الحجم عاطلة و لا تؤدي دورها التنموي من خلال تمويل المشاريع المختلفة لذلك فان البنك الإسلامي من خلال خاصيته الأولى الأساسية جعل هذه الأموال تخرج عن دائرة الأنشطة التمويلي

*إحصاء نظام الزكاة: البنوك الإسلامية تعمل على تنشيط هذه الأداة المالية، عن طريق إنشاء حسابات خاصة للزكاة لديها، وتشجيع المودعين والمستثمرين على دفع الزكاة الواجبة عليهم.

2.2.1.1. ضوابط عمل البنوك الإسلامية:

المصرف الإسلامي مؤسسة مالية استثمارية تعمل في إطار الشريعة الإسلامية السمحاء وهناك عدد من القواعد التي تحكم عمل هذه المؤسسات منها قواعد شرعية و قواعد مصرفية اقتصادية ومن أهم هذه القواعد ما يلي:

1-القواعد الشرعية:

أ-الاستخلاف:

أي أن الملكية الموجودة في هذه الأرض للمال و جميع الثروات ليست إلا الله و إن ملكية الإنسان هي مجرد وكالة، و هذا يوجب أن يتم استخدام الأموال طبقا لإحكام الشريعة، و وفي الأوجه التي تقرها

ب-لا ضرر ولا ضرار:

لأصل في هذه القاعدة هو مراعاة الحقوق والواجبات و ذلك مرهون بتجنب الأضرار بالغير وبالمال ذاته وان كل امتناع عن الإنتاج مع القدرة عليه والحاجة إليه فهو ضرر وفساد في الأرض.

ج-الغنم والغرم:

وهذه القاعدة تقرر العدل في المعاملات فلا يصبح أن يحصل المدخر على عائد لمدخراته دون مخاطرة اقتصادية، و هي تمثل أساسا فكريا لكل المعاملات التي تقوم على الشركات، حيث يكون طرف فيها حقوق تقابل أو تعادل ما عليه من التزامات.

د-عدم التعامل بالربا:

يمثل هذا المحدد أهمية أولى في عمل البنوك الإسلامية، حيث أن الإسلام يعتبر المال وسيلة وليس غابة، وان النقود ليست ولا يمكن توليدها من ذاتها وهي ليست لها قيمة إلا من خلال ارتباطها بباقي عناصر الإنتاج الأخرى.

2-القواعد المصرفية والاقتصادية:

-الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع الأعمال والمعاملات جملة وتفضيلاً.

-الأخذ بمبدأ المشاركة في الربح والخسارة .

-التوظيف الفعال لموارد البنك .

وبتعيين أن تتماشى أهداف البنك الإسلامي مع الأهداف التنموية والاقتصادية للمجتمع بالتركيز على القطاعات الحيوية التي تهتم جميع أفرادها ،كما يفترض أيضاً أن يتم توجيه الموارد المالية وفقاً لأسس الإنتاجية والكفاءة الاقتصادية من خلال الاهتمام ليس فقط بملاءة العملاء المالية ولكن أيضاً بجودة المشروع والثقة في جدية أصحابه وخيراتهم ومدى تفاعل المشروع مع عجلة التنمية الاقتصادية بالدولة ¹.

وهناك عدة ضوابط أخرى من بينها:

1. الصراحة و الصدق والوضوح في المعاملات:

يلتزم البنك الإسلامي في معاملاته بالصدق والصراحة والوضوح والمكافئة التامة بين البنك والمتعاملين فيه طالما هذه المعاملات خاصة بالعمل ذاته وليس بغيره من العملاء، أعمالاً لشروع الله .

2. حسن اختيار من يقومون على إدارة الأموال:

يتعين على البنك الإسلامي أن يبذل كافة الجهود اللازمة للتأكد من حسن اختيار الأفراد الذين سيتولون إدارة الأموال سواء من بين موظفيه أم من بين عملائه الذين سيتم إتاحة الأموال لهم لإدارتها ،حيث لا تجب أن يوكل أمر إدارة هذه الأموال لمن لا يصلح للقيام بهذه المهمة .

تحقيق التوازن بين مجالات التوظيف المختلفة:

¹/عبد العزيز قاسم محارب ،مرجع سبق ذكره ،ص 85-86-87.

التوازن يتم بين مجالات التوظيف قصير الآجال ومتوسط الأجل وطويل الأجل، وبين مناطق التوظيف المختلفة حيث يتحقق التوازن الجغرافي وفي الوقت ذاته التوازن في مجال التوظيف وفقاً للأولويات الإسلامية .

-الضروريات.

-الحاجات.

-الكماليات.

-التوازن بين العائد الاستثماري المادي.

ومن هنا تتشكل الطبيعة التكاملية للبنوك الإسلامية التي تجعل منها نمطا فريدا من التفاعل والتكامل والاتساق والتوافق مع احتياجات الأفراد و المجتمع الإسلامي.

4. عدم أكل أموال الناس بالباطل بخلاف الربا بصور من المعاملات الاقتصادية وغير الاقتصادية التي بموجبها يتم الحصول على الأموال بدون وجه حق، ومن أهم تلك الطرق السرقة، والخيانة والقمار والغضب والابتزاز، والتهديد والنصب... الخ و هي كلها أفعال محرمة لا يجوز للبنوك الإسلامية أن تقع فيها أو حتى في التصرفات التي تحتل البهتان.¹

3.1.1. الفرق بين البنوك الإسلامية والتقليدية:

ينظر البعض إلى البنوك الإسلامية على أنها مجرد بديل لنظام الفائدة المعمول به في البنوك عن طريق الأخذ بنظام المشاركة في الأرباح، ولكن واقع الأمر أن أوجه الاختلاف بين العمل المصرفي الإسلامي و نظيره التقليدي اكبر وأعمق بكثير.

ومنه يمكن تعريف البنوك التقليدية على أنها: "على أنها مؤسسة مالية وظيفتها الرئيسية تجميع الأموال من أصحابها على شكل ودائع، ومن ثم إعادة إقراضها لمن يطلبها، أي أن البنك

¹/نفس المرجع، نفس الصفحة.

وسيط بين طرفين الطرف الأول لديه فائض أموال ويبحث عن فرص لتنمية و الطرف الآخر لديه عجز ويبحث عن تمويل، العجز".¹

المطلب الثالث: أهداف البنوك الإسلامية:

يسعى البنك الإسلامي إلى تحقيق أهداف في مجال المال والمعاملات الاقتصادية فيما يساهم لفعالية في القضاء على الازدواجية التي قد يجدها الشخص المسلم بتعاليم العقيدة والممارسات الفعلية التي تتم في الدين الإسلامي، ويمكن عرض الأهداف فيما يلي:

2-4-1- الأهداف التنموية للبنك الإسلامي: تساهم البنوك الإسلامية بفعالية في تحقيق اقتصادية واجتماعية في إطار الشرعية وتنمية عادلة المتوازنة تركز على توفير الاحتياجات الأساسية للمجتمعات تتمثل هذه الأهداف في:

أولاً : تحقيق التنمية الشاملة والاستغلال الرشيد للموارد المائية المتاحة.

ثانياً: تنمية وثبيت القيم التعاقدية والخلق الحسن والسلوك السليم لدى العاملين مع البنك الإسلامي لتطهير النشاط الاقتصادي من الفساد.

ثالثاً: تتسم البنوك الإسلامية بتنمية الحرفيين والصناعات الحرفية البيئية والصناعات الصغيرة والتعاونية جميعاً باعتبارها الأساس الفعال لتطوير البنية الاقتصادية والصناعية في الدول الإسلامية وغير الإسلامية التي تمت في هذا المجال وتوسيع قاعدة الملكية والمشاركة في المجتمع.

2-4-2- الأهداف الاستثمارية للبنك الإسلامي: وتتمثل أهم هذه الأهداف فيما يلي:

أولاً: الاستثمار المباشر والمشاركات وترويج المشروعات وتحسين المناخ الاستثماري العام.

¹/الرويشد سالم، "تقييم ظاهرة تحول المصارف التقليدية للمصارف الإسلامية"، رسالة ماجستير، 2012، ص14

ثانياً: تشجيع الأفراد الذين لا يرغبون في التعامل بالربا وتجميع مدخراتهم واستثمارها بطريقة المشاركة بشكل يخدم المجتمع على أسس الشريعة الإسلامية¹.

ثالثاً: يقوم البنك الإسلامي في وظائفه التمويلية على التوظيف الاستثماري متوسط ومنه يتم توسيع قاعدة النشاط الاقتصادي وتقويم هيكل القطاعات الاقتصادية فيه.

رابعاً: في رؤوس الأموال اللازمة لأصحاب الأعمال (أفراد ومؤسسات) لأغراض المشاريع الاقتصادية على أن يتم هذا التمويل طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية بالنسبة لإعطاء والأخذ .

خامساً: محاربة الاحتكار وما قد ينجم عنه، استقلال حاجات الأشخاص ومن ثم يعمل البنك على كسر احتكار القلة وإشاعة ونشر أدوات الإنتاج وإتاحتها، مما يضمن توزيع عادل للثروة وإنتاج وفير يكفي الأشخاص وتحقيق الأمن والاستقرار.

2-3- الأهداف الاجتماعية للبنك الإسلامي: وتتمثل هذه الأهداف فيما يلي:

أولاً: العدالة الاجتماعية والتوزيع الإسلامي المنصف للدخل والثروة واستخدام الزكاة والضرائب والتحويلات كوسائل إضافية لتخفيض حدة التفاوت عملائها مع فكرة الأسرة الإسلامية.

ثانياً: تساهم البنوك الإسلامية في تحقيق سعادة الأشخاص من خلال تأمين مطالبهم المادية و المعنوية المشروعة ورفع مستوى معيشتهم، فيقوم بتوفير الخصائص الأساسية لهم من طعام ... والمساهمة في ثقافتهم وتعليمهم بأسعار تنافسية معقولة باعتمادها على الصيغ الإسلامية للتمويل والاستثمار.

ثالثاً: المساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك من خلال اختبار المشروعات التي تحقق تحسينات في الداخل أو منح القروض الحسنة أو إنشاء المشروعات الاجتماعية التي تحقق التكامل الاجتماعي بمختلف صوره .

2-4- الأهداف المالية للبنك الإسلامي:

¹ محمد العلجوني، المرجع السابق، ص 158، 159.

أولاً: السيولة الربحية والأمان ونمو الموارد.

ثانياً: جذب وجمع الفوائض وتعبئة الموارد المتاحة في الوطن الإسلامي وتنمية الوعي

الادخاري

ثالثاً: جذب الموارد المالية والهيئة المدخرات في المجتمع ويتمثل ذلك في الودائع التي

يحصل عليها لدى الأشخاص.¹

8- حالة إفسار المدين:²

يتم مقاضاة المعسر وحسبه ومضاعفة الفوائد الربوية لتصل إضعاف الدين الصافي في

البنوك التقليدية إما البنوك الإسلامية يتم فيها إهمال المعسر.

9- المصلحة العامة :

إن البنوك التقليدية تخضع طرق ملكية المال وكسبه ووسائل صرفه المقارنون فقط، وإعطاء لأهمية الأولى لرأس المال كعنصر الإنتاج مع القيام بالأنشطة التي تعظم ربحها دون الاهتمام بمفهوم التكافل الاجتماعي في حين أن البنوك الإسلامية تخضع طرق ملكية المال وكسبه ووسائل صرفه للضوابط الشرعية الإسلامية إضافة للقانون الخاص بها، ويلتزم الموازنة بين أهمية رأس المال والعمل كعناصر الإنتاج ولذلك يتم التمويل لأصول ملموسة يمتلكها المصرف عادة قبل إعادة بيعها أو تأجيرها مما يقلل من الاستخدام الزائد لائتمان وكذلك تراعي دعم التكافل الاجتماعي بإدارة صندوق الزكاة ومنح القروض الحسنة.³

المبحث الثالث: الخدمات المصرفية بين التقليدي والإسلامي.

1.2.1. الخدمات المصرفية: المفهوم، الخصائص، الأنواع.

¹ محمد العلوني، المرجع السابق، ص 200

² منير إبراهيم هندي "شبهة الربا في معاملات البنوك التقليدية والإسلامية -مدخل اقتصادي وشرعي"، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية 461، 2010-462 (بتصرف)

³ نفس المرجع، نفس الصفحة.

يعتبر القطاع المصرفي في أي دولة من أهم القطاعات الفاعلة في نشاطها الاقتصادي، لارتباطه تقريبا بجميع النشاطات الاقتصادية داخلها، فالمؤسسات المالية والمصارف بصفة خاصة تشكل القاعدة الأساسية لبناء القطاعات المختلفة لأي دولة، إذ يعتبر عنصرا فاعلا في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فهو الأداة التي تطبق الدولة من خلالها سياستها المالية والنقدية.

وتتخلى أهمية المصارف من خلال ما تقدمه من خدمات مصرفية متعددة ومتنوعة، هذه الخدمة التي تساعد في تنشيط وتحريك العمليات الاقتصادية والمالية والتجارية بأنواعها المختلفة، أي تساعد في تسريع عجلة الاقتصاد نحوى الأمام.

ونظرا لكثير المتعاملين مع المصارف من قطاعات وأشخاص طبيعيين واعتباريين بمختلف صفاتهم كزبائن أو عملاء مودعين أو مقرضين أو كمستثمرين حاليين أو مستفيدين، فلا بد من تحسين وتطوير الخدمات المقدمة لهم والتحسين من جودتها، بما يتلاءم وحاجيات هؤلاء المتعاملين وذلك لتسهيل أدائهم لمختلف الأنشطة الاقتصادية التي ينشطون بها وبالتالي المزيد من التطور والتقدم الاقتصادي داخل الدولة وخارجها.

المطلب الأول: مفهوم الخدمات المصرفية:

تعتبر الخدمات المصرفية أهم الخدمات المالية التي يسعى من خلالها إلى امتلاك اكبر حصة ممكنة من السوق المصرفي حيث إنها تتميز بخصائص ومميزات تميزها عن السلع المادية ، مما يجعلها أهم عنصر يساهم في تحديد المعالم الرئيسية لإدارة البنك والاستراتيجيات المعتمدة في تسييرها قصد إشباع رغبات زبائنه والاحتفاظ بهم وتحقيق أهدافه الخاصة بالمر دودية والتطور من جهة أخرى واهتمامه بمسايرة التطورات التكنولوجية.¹

تعريف الخدمات المصرفية:

¹ خليفاتي مختار، فقيه خير الدين، " اثر التسويق الالكتروني على جودة الخدمات المصرفية "، مذكرة ما ستر، جامعة مولاي طاهر سعيدة سنة 2016-2017، ص31.

الخدمة المصرفية هي احد الأنشطة التي يقوم بها البنك التجاري بقصد مساعدة عملائه في نشاطه المالي وجذب عملاء جدد، وزيادة موارد المالية، و لا يتعرض عند أدائها لمخاطر التجارة.¹

ويعتبر ناجي معلا : " إن الخدمة المصرفية مصدر الإشباع الذي يسعى إلى تحقيق العميل لحاجاته ورغباته ، إنما من منظور المصرف فإنما تمثل مصدر للربح".²

يمكن تعريف الخدمات بصورة عامة: " بأنها عبارة عن تصرفات أو أنشطة أو أداء يقدم من طرف إلى طرف آخر وهذه الأنشطة تعتبر غير ملموسة ولا يترتب عليها نقل ملكية أي شيء كما أن تقديم الخدمة قد يكون مرتبط بمنتج مادي ملموس".³

المطلب الثاني: خصائص ومميزات الخدمة المصرفية:

تتميز الخدمة المصرفية بالخصائص التي تجعل العميل أو الزبون يفرق بينها ناتجة عن تطور المستمر والمتواصل لها، والذي بدوره أي التطوير ناتج عن المنافسة المعتمدة بين البنوك هي مجال تقديم الخدمات المصرفية بصورة أحسن تعمل على جذب اكبر الزبائن الجدد، والمحافظة على العملاء القدامى، هذه الخصائص يمكن حصرها في:⁴

1- غير ملموسة: معني ذلك إن الخدمة المصرفية ليس لها تجسيد مادي و بناءا على ذلك لا يمكن نقلها أو تخزينها أو تعبئتها أو فحصها قبل الشراء فمن الناحية العلمية أن إشباع و استهلاك الخدمة تحدث في نفس الوقت لذلك يصعب معاينتها.

¹ عبد المطلب عبد الحميد ،"اقتصاديات تكنولوجيا الخدمات المصرفية"، الناشر الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، الطبعة الأولى، 2010، ص20.

² ناريمان صارية، "اثر تحديث الخدمات البنكية على أداء البنوك التجارية"، مذكرة ماستر جامعة د مولاي طاهر سعيدة سنة 2016-2017، ص18

³ وبريش عبد القادر، "جودة خدمات المصرفية كمدخل لزيادة القدرة التنافسية للبنوك"، جامعة شلف، صص253.

⁴ سميرة عمران عبد الكريم، «دور إدارة الجودة الشاملة في تحسين كفاءة الخدمة المصرفية»، رسالة ماجستير، سنة 2002، ص102.

2-تعدد وتنوع الخدمات المصرفية: أن الخدمات التي تقدم من قبل البنوك كثيرة ومتنوعة لتلبية مختلف احتياجات الزبائن خاصة الاحتياجات التمويلية والائتمانية باختلاف أنواعهم وتواجدهم الجغرافي.

3-إشباع رغبات الزبون: يتعين أن تكون هذه الخدمات التي يقدمها البنك الزبائن خدمات

4-صوبة التميز في الخدمة المصرفية: الخدمة المصرفية لا تختلف إلا في حدود ضعيفة جدا ولهذا فاتها تتصف بقدر كبير من التشابه والنمطية، مثلا الخدمات المصرفية التي تكاد أن تكون نمطية في بنوك مختلفة

5-صعوبة تقييم الخدمات المصرفية: نرجع هذه الصعوبة إلى أن الخدمات المصرفية غير ملموسة، يصعب لمس خصائص المادية والمنفعة لها ولعدم قدرة البنك على تقديم عرض ملموس للخدمة المصرفية فان الزبون لا يستطيع تقييم شراءه للخدمة المصرفية قبل الحصول عليها وهذا يؤثر على برنامج الترويج و التوزيع للخدمة المصرفية.

6-الاعتماد على الودائع:تعتمد المصارف على الودائع في تأدية جميع خدماتها المصرفية وهي تمثل المصدر الأساسي لتمويل المصارف وتحقيق أرباحه.

7-الانتشار الجغرافي: أي امتلاك شبكة فروع في أي بنك ذو حجم ومجال واسع بحيث ينتشر جغرافيا بشكل يتلاءم ورغبات واحتياجات الزبائن إلى الخدمات والمنتجات المصرفية ،وكل هذا من اجل تحقيق المنفعة المكانية للعميل وبشكل فعال سواء على مستوى المحلي حيث يمارس نشاطه او على المستوى الدولي حيث يحتاج إلى من يساعده على اختراق السوق الدولية والتصدير إليها بفعالية كبيرة.

8-التوازن بين النمو والمخاطرة: بمعنى أن أي عمل مصرفي موضوعي يتصف بالضرورة إيجاد توازن بين توسيع نشاطه ودرجة المخاطر التي يتحملها المصرف ، باعتبار أن المصرف مؤسسة تمارس نشاطها في ظل سيادة ثقة تلمه ومتبادلة بين الزبون والمصرف، إذ من أولى مسؤوليات المصرف أن تجري نوعا من التوازن بين توسيع النشاط المصرفي وبين أعباء هذا التوسيع .

9- تكامل الخدمة المصرفية في ذاتها: بمعنى الخدمة المصرفية غير قابلة للتجزئة أو التقسيم أو الانفصال، ومن المعروف أن الخدمة المصرفية تنتهي عند تقديمها في كل مرة تقدم فيها حيث لا يمكن تخزين الخدمة المصرفية مرة أخرى للزبون فهي تستهلك في نفس اللحظة التي تنتج وتقدم مما أدى إلى اهتمام بجودة تقديم الخدمة والمهارة في التعامل مع الزبائن.

10- صعوبة تحديد السوق المصرفية بدقة: وخاصة في الدول النامية لعدم استقرار الأوضاع الاقتصادية والسياسية من جهة والقصور الواضح في الأنشطة التسويقية للبنك من جهة ثانية.

وهناك خصائص أخرى نوجزها كما يلي:¹

-الخدمات المصرفية غالبا ما تتحكم فيها القوانين المصرفية و الجبائية، وبالتالي فإن أي تعديل أو تغير فيها من الممكن أن ينتج عنه استحداث خدمات جديدة أو تطوير في الخدمة القديمة أو زوال هذه الخدمة.

-الخدمات المصرفية تطرح مباشرة للزبائن، وبالتالي ليس هناك وسطاء (بائع جمل، متعهدين، أو معيدي بيع... الخ) متدخلين في دائرة التوزيع، ووجود وكالات للمصرف لا يعني وجود وسطاء لأن هذه الوكالات تكون مسيرة من قبل المصرف نفسه.

وبالتالي عدم وجود وسطاء، ينجم عنه أن على المصرف إقامة علاقات مع جميع عملائها والتعامل مع جميع مشاكلهم المختلفة كل على حدا.

-يتم مشاركة الزبون في إنتاج الخدمات المصرفية.

-لا يتم إعادة توزيعها مرة ثانية.

-تعتبر منتجا بالنسبة للزبون فهي عبارة عن خدمة.

-التنوع الكثير في المنتجات المصرفية يتصف بتكرار.

¹نادية عبد الرحيم، مرجع سبق ذكره، ص13.

-التنوع الكبير في المنتجات المصرفية.

-الخدمات المصرفية تصنع فوراً وصول العميل إلى الكاونتر ،حيث يبدأ موظف الكاونتر بعملية تصنع الخدمة حسبما يرغب العميل، إذن الخدمة المصرفية لا تنتج ولا تحزن بانتظار وصول العميل الراغب في الاستفادة منها .

الاعتماد على التوزيع المباشر: إذ لا يستطيع المصرف إنتاج خدمة مركزياً ثم توزيعها بواسطة قنوات التوزيع وسيطة كما هو الحال بالنسبة للسلع المادية، ولكن يقدم المصرف خدماته مباشرة عن طريق فروع المنتشرة لتلبية رغبات عملائه من الخدمات بان يكون قريباً منهم ،ولأهمية الناحية الشخصية في تقديم الخدمة يستخدم المصرف طرق حديثة في تقديم بعض الخدمات.¹

3.1.2.1. أنواع الخدمات المصرفية:

تمثل الخدمات المصرفية الجزء الأكبر من نشاط المصرف بصفة خاصة، لقد اتفق معظم الباحثين والدراسات والكتاب في مجال الدراسات المصرفية على انه يمكن حصر الخدمات المصرفية فيما يلي:

1-قبول الودائع: وتتمثل في مختلف الحسابات و الودائع التي تترك لدى البنوك وهي:

الودائع الجارية(الحسابات الجارية أو حسابات تحت الطلب)

الودائع الادخارية: وهي الودائع لأجل محدد، وداائع التوفير، وشهادات الإيداع.

2- تقديم التسهيلات الائتمانية: وتتمثل في القروض بمختلف أنواعها قصيرة و متوسطة وطويلة الأجل بالإضافة إلى خطابات الضمان وفتح الاعتمادات المستندية.

3- الخدمات البنكية التقليدية: وهي كل الخدمات التي تقدمها البنوك التجارية يوميا لزيائنها مقابل حصولها على عمولات مثل :

-صرف الشيكات المسحوبة على البنك بالعملة المحلية و الأجنبية .

¹نادية عبد الرحيم، نفس المرجع، نفس الصفحة.

-تحصيل الشيكات لصالح زبائن البنك .

-إجراء جميع عمليات التحويلات وفقا لأوامر الزبائن بالدخل و الخارج.

-إصدار الشيكات للزبائن .

-فتح الحسابات بالعملة المحلية و الأجنبية.

-إصدار الشهادات التي تثبت القيم بالعمليات المالية مع الزبائن.

4- الخدمات المتعلقة بالاستثمار في الأوراق المالية : وتتمثل في الاستثمار في

الأوراق المالية ، إدارة محافظ الأوراق المالية لصالح الزبائن ، المساهمة في روس أموال المشاريع الاستثمارية ، خدمات الهندسية المالية ، خدمات أمناء الاستثمار لصالح الزبائن ، تقديم الاستثمارات المالية ، دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع لصالح العملاء .

وتجدر الإشارة أن هذه الخدمات جد محدودة في البنوك الجزائرية نظرا لضعف التعامل بالأدوات المالية الاستثمارية وضعف السوق المالي أي البورصة.

5- الخدمات المصرفية الحديثة: لقد حدث تطور هام في أسلوب ومجال نشاط البنوك

خلال السنوات الأخيرة، فقد تعددت و تنوعت الخدمات التي أصبحت تقدمها البنوك و بالتالي أسلوب تقديمها للعملاء، و يرجع ذلك لعدة أسباب أهمها:

الاستفادة من التطورات الهائلة في مجال المعلومات و الحاسبات الآلية.

التزايد المستمر في احتياجات ورغبات الزبائن .

التحول في فلسفة العمل المصرفي و التسويق المصرفي حيث أصبحت البنوك تستهدف شريحة واسعة من الزبائن و لا تقتصر على شريحة أو فئة محدود منهم، وتحول الاهتمام من التركيز على أداء الخدمات المصرفية إلى التركيز على الزبائن و إشباع احتياجاتهم.

ولقد تعددت أشكال تقييم الخدمات المصرفية الحديثة وذلك باعتماد على وسائل الدفع الالكترونية كبطاقات الائتمان وآلات الصراف الآلي ونظم التحويل الالكتروني للأموال والخدمات المصرفية عن طريق الانترنت أو ما يسمى البنوك الالكترونية .

كما هناك تقسيم آخر للخدمات المصرفية والتي نوردتها كما يلي:

أ- الخدمات المصرفية بالتجزئة :

وهي ذلك الجزء من الخدمات المصرفية الذي يقدم للأفراد والشركات الصغيرة، وتتسم الخدمات المصرفية بالتجزئة بثلاث سمات رئيسية وهي:

-التعامل مع عدد كبير من الصفقات بقيم مالية صغيرة

-تقديم الخدمات من خلال شبكة واسعة من الفروع.

-تغير الطرق الذي يتم من خلالها تسويق هذه الخدمات بفعل التكنولوجي الجديد.

وتشمل الخدمات المصرفية بالتجزئة الخدمات المصرفية المتعلقة بالحسابات البنكية وعرض الأدوات الادخارية والوساطة في الأنشطة المرتبطة بالأوراق المالية وقروض العقارية وغيرها من الخدمات الموجهة للأفراد، وظهرت الخدمات المصرفية بالتجزئة كعنصر رئيسي في استراتيجيات التوسع لكثير من البنوك ،وأصبحت المنافسة في منتجات الخدمات المصرفية بالتجزئة قوية سواء في البلدان المتقدمة أو في البلدان النامية .

ب- الخدمات المصرفية بالجملة:

تعد أسواق الخدمات المصرفية بالجملة من الأسواق الشديدة المنافسة حيث تتمتع الشركات بقدر اكبر من المرونة في اختيار عملياتها المصرفية ، تفوق تلك التي يتمتع بها القطاع العائلي وقد شهدت هذه الأسواق في السنوات الأخيرة طلبا متزايدا في خدمات إدارة الأصول والخصوم والتي أدى تقديمها إلى الكثير من المتحدثات المالية ، وقد واجهت البنوك منافسة من الشركات الكبيرة التي أقامت شركات الإدارة المالية الخاصة بها .

كما قالت البنوك في مجال الخدمات المالية بتقديم تشكيلات واسعة من الخدمات المصرفية الاستثمارية، ومثال على ذلك إعادة الهيكلة المالية للشركات والخدمات المرتبطة بعمليات الدمج والاستحواذ و تقديم الاستثمارات المالية ، كما شهدت البنوك اتجاها نحو تطوير أدوات إدارة المخاطر وإدارة صناديق رأس المال المخاطر .

ج- الخدمات المرتبطة بالأوراق المالية :

تشمل هذه الخدمات أنشطة الإشراف على عمليات الإصدارات الجديدة للأوراق المالية و تسويقها، خدمات السمسرة، إدارة المحافظ المالية و الخدمات المرتبطة بتطوير الأدوات المالية الجديدة، و أصبح قطاع

المطلب الثالث: تعريف الصيرفة الإسلامية

أصبحت الصيرفة الإسلامية واقعا ملموسا تجاوز إطار التواجد إلى أفق التفاعل، وإلى أقطار الابتكار والتعامل بإيجابية مع مشكلات العصر التي يواجهها عالم اليوم، الأمر الذي يستدعي التعرف على مفهومها والقصد من إنشائها.¹

ومن الصعب وضع تعريف محدد للصيرفة الإسلامية باعتبارها مؤسسة من مؤسسات الائتمان مهما كان نوعه، وفي غالب الأحيان لم تأت القوانين المنظمة للبنوك هذا التعريف واقتصرت على ذكر العمليات التي تجعل مؤسسة ما بنكا، وحتى التعريف التي وضعها الفقه تدور كلها حول الأعمال التي تقوم بها المصارف ليس إلا.²

فقد عرفت اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للصيرفة الإسلامية على أنها " تلك البنوك او المؤسسات التي بنص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء".³

ويعرفها الدكتور احمد النجار على أنها " أجهزة مالية تستهدف التنمية وتعمل في إطار الشريعة الإسلامية وتلتزم بكل القيم الأخلاقية التي جاءت بها الشرائع السماوية وتسعى إلى تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، وهي أجهزة تنموية اجتماعية مالية ،حيث أنها تقوم بما تقوم به البنوك من وظائف في تسير المعاملات التنموية".⁴

ويرى الدكتور عبد الرحمان يسري احمد أن الصيرفة الإسلامية "مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة أي الربا أخذا وعطاء، فالبنك الإسلامي يتلقي من العملاء نقودهم دزن أي التزام أم تعهد مباشر او غير مباشر بإعطاء فوائد لهم، مع ضمان رد الأصل لهم عند الطلب وحين ما يستخدم ما لديه من موارد نقدية في

¹ عبد الفضيل عبد، الائتمان في البنوك الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2008، ص397

² عادل عبد الفضل عبد، الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية-دراسة المقارنة- دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2008، ص397

³ اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية. الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، مصر، 1977، المادة 05

⁴ احمد النجار، منهج الصحة الإسلامية بنوك بلا فوند الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، مصر، 1979، ص95

أنشطة استثمارية أو تجارية فانه لا يقرض احد مع اشتراط الفائدة وإنما يقوم بتمويل النشاط علي أساس المشاركة في الربح والخسارة.¹

إما الدكتور محسن احمد الخصري فيري إن الصيرفة الإسلامية مؤسسات نقدية مالية، تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع، وتوظيفها توظيفاً فعالاً، يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة على تنمية اقتصاديا²

فالصيرفة الإسلامية هي مؤسسات مصرفية هدفها تجميع الأموال والمدخرات من كل من لا يرغب في التعامل بالربا (الفائدة)، ثم العمل على توظيفها في مجالات النشاط الاقتصادي المختلفة، وكذلك توفير الخدمات المصرفية المتنوعة للعملاء بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية ويحقق أهداف التنمية الاقتصادية و الاجتماعية في المجتمع.³

وتسند الصيرفة الإسلامية في معاملاتها المصرفية إلى القاعدة الفقهية التي تقول: أن الأصل في المعاملات الإباحية، وذلك خلافا للعبادات. يقول تعالى: "وسخر لكم ما في السماوات وما في الأرض جميعا منه إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون" (الجاثية: 13).

إن مفهوم الخدمة المصرفية في الصيرفة الإسلامية يشير إلى " قيام الصيرفة الإسلامية بتقديم المنافع المالية والاستشارية لعملائه بما يلبي حاجاتهم ويحقق رغباتهم، ويعمل على تيسير المعاملات المالية والاقتصادية في المجتمع، وذلك مقابل عمولة أو اجر، بمراعاة أن لا يشتمل ذلك على مخالفة شرعية أو شبه ربا⁴

1-1-4 خصائص الصيرفة الإسلامية:

1-1-4-1 الصفة التعقيدية (اليدولوجية)

¹ عبد الرحمن يسري احمد، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، الدار الجامعة، الإسكندرية، مصر ، صص259.

² محسن احمد الخصري البنوك الإسلامية، أبتترك للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1990، ص17

³ رشاد العصار، رياض الحلي، النقود والبنوك، دار الصفاء، عملن، الأردن، 200، ص117.

⁴ عبد الحميد محمود عبد الفتاح المغربي، الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، حدة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 2004، ص192

تعتبر هذه الخاصية الميزة الأساسية للصيرفة الإسلامية والتي تستمد منها الصفات الأخرى، فالبنك الإسلامي يستمد إيديولوجية أي إطار الفكري من العقيدة الإسلامية فهي التي تشكل حدود وإطار العمل للمصرف الإسلامي.

1-4-2- الصفة التنموية للصيرفة الإسلامية

تقع على الصيرفة الإسلامية مسؤولية خاصة في القيام بواجب التنمية وعمارة في الأرض باعتبار أنها تحتل مسؤولية المال وإدارته، ففي الاقتصاد الإسلامي نجد مصطلح العمارة وهو توسع دلالة واشمل من مفهوم التنمية الاقتصادية كما يعرفها الاقتصاد الحديث، لأن الهدف العمارة من وجهة النظر الإسلامية هو إقامة مجتمع يعمل فيه العباد يشرع الله لتحقيق حد الكفاية للمجتمع للوصول إلى نمو مستمر للخيرات والنعم وذلك بالاستخدام الأمثل لكل الموارد.

1-4-3- الصفة الاجتماعية للصيرفة الإسلامية:

تقوم الصيرفة الإسلامية بدور اجتماعي حيوي من خلال منح المساعدات للمحتاجين بالإضافة إلى القروض الحسنة، وتخضع الأموال النقدية السائلة المملوكة للوحدة المصرفية الإسلامية لزكاة الأموال، ولا تكاد تخلو ميزانية عمومية لبنك إسلامي من حساب مستقبل لصندوق الزكاة يقوم باتفاقها في مصارفها الشرعية.

1-4-4- الصفة الاستثمارية للصيرفة الإسلامية:

يعد الاستثمار محور نشاط الصيرفة الإسلامي، إذ أنه المصدر الرئيسي لتوليد إيراداته، كما أنه الأداة التي تعكس مساهمة في الجهد الإنمائي في المجتمع، ويعد الاستثمار في المصرف الإسلامي استثمارا حقيقيا لأن التعامل أصول وموجودات حقيقية وليست أصول مالية، فكل وحدة مالية بيتها الصيرفة الإسلامية يقابلها سلع وخدمات محققا قيمة مضافة حقيقية.

1-4-5- ارتباط الخدمات المصرفية بروح التشريع الإسلامي:

الذي يبني على الأخاذ والتعاون، التكاملية المساعدة وتوثيق الصلات بين الأفراد، انم مصطلح الصيرفة الإسلامية يعني التزام إدارة البنك في جميع مستوياتها وفي كافة معاملاتها بالشريعة الإسلامية، بحيث تقدم الإدارة أي خدمة مصرفية محرمة وهي عالمة بمحرماتها وفسادها شرعا، وحجز الزاوية في ذلك أن يتجنب البنك في جميع خدماته أكل الربا وتأكيلاه وكتابه والشهادة عليه، ويتجنب كذلك المعاملات التي فيها غرز محرم أو تغرير أو تدليس أو غش أو غير ذلك مما فيه أكل لأموال الناس بالباطل، قاصدا بذلك اتقاء غضب الله تعالى، ثم تحقيق مصلحة التمويل من المودعين و المساهمين في البنك ومصلحة المجتمع كله قدر الإمكان.

1-4-6- تعد الخدمات المصرفية خدمات غير ملموسة:

فالخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك الإسلامية تعتبر خدمات غير ملموسة، شأنها شأن كافة الخدمات، مما يلتقي على البنك عبئا اكبر في إظهار أهميتها ومنفعتاتها بالنسبة للعملاء، إذ غالبا لا يتضح للعميل كافة الجوانب المتعلقة بالخدمة إلا بعد الاتصال المباشر بالبنك وتحقيق الاستفادة.

1-4-7- الاتصال المباشر بين البنك وعملائه:

حتى تتم الاستفادة من الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك الإسلامية، لا بد من وجود علاقة مباشرة بين الصيرفة الإسلامية مؤدي الخدمة و العميل المستفيد منها.

1-4-8- مشاركة العميل في إنتاج الخدمة المصرفية:

إن العميل المستفيد من الخدمة المصرفية يسهم في إنتاجها، وذلك من خلال تقديم البيانات والمعلومات من نوع الخدمة ومواصفاتها والحاجات التي يجب أن يشبعها البنك بما يحقق المنفعة التي ينتظرها.

1-4-9- لا يمكن تخزين الخدمة المصرفية:

وهذا يتطلب من الصيرفة الإسلامية ضرورة البحث المستمر عن العملاء والاتصال الدائم بهم بها لا يفوت، عليها فرصة تقديم خدماتها والاستفادة من نتائج ذلك.

1-1-5- أهداف الصيرفة الإسلامية

إن النظام المصرفي شأنه في ذلك شأن أي جانب آخر من جوانب الاقتصاد الإسلامي، لا بد أن يسهم في تحقيق جملة من الأهداف و التي تضمن له الاستمرار في أداء وظائفه العادية المرتبطة بمنهجية، وأداء الوظائف التي تؤديها النظم المصرفية الأخرى، وفيما يلي نذكر بعض هذه الأهداف:

أولاً : الأهداف المالية.

المصارف الإسلامية هي مؤسسات مالية منظمة واهم الأعمال التي تقوم بها هي:

أ- تحقيق الربح:

فهو أهم الأهداف التي تسعى الصيرفة المصارف الإسلامية دوما لتحقيقها في المقام الأول، وبدون تحقيق هذا الهدف لا يمكن تحقيق هذا الهدف لا يمكن تحقيق الهدف الأخرى، والربح هنا لا يهم المساهمين في رأس المال المصرف الإسلامي فحسب.

باعتبار أن الربح يعد حافزا أساسيا لديهم للاحتفاظ بأسهمهم أو التخلص منها. بل يهم الربح المدخرين (المودعين) لأنه في النتيجة يحقق الضمان الكامل لودائعهم من الخسارة ويعمل على تتميتها، وبذلك ستكون للمجتمع أيضا أهمية في الربح، لان الربح ضمانه لوجود المصرف الذي يساعد في عجلة النمو الاقتصادي.

ووجهه يعني استمرارية تدعيم المجتمع من خلال الخدمات التي يقدمها.

ب- تحقيق الأمان:

تسعى الصيرفة الإسلامية دائما وفي المقام الثاني بعد هدف الربح إلى توفير منا امن، والبعد عن أي شيء من المخاطر ويكون ذلك من خلال محاولة إتباع سياسة التنويع في التوظيف، والتي يطلق عليها محفظة الأمان، فمهمة المصرف هي عملية تحقيق التوازن المناسب بين الهدفين عن طريق ربط الربح بمستوى معين من المخاطرة، حيث تتناسب درجة الخطورة مع المشروع الاستثماري المختار من قبل المصرف.

ج- تحقيق النمو:

بعد تحقيق الربح والأمان، سينتج عنهم تحقيق الهدف الاسمي والأكبر وهو النمو والذي يقصد به نمو الموارد الذاتية للمصرف والمتمثلة برأس ماله، والأرباح المحتجزة والاحتياطيات، وكذلك نمو الموارد الخارجية المتمثلة في الودائع المجتمع أنواعها.¹

ثانيا: أهداف خاصة بالمتعاملين:

للمتعاملين مع الصيرفة الإسلامية أهدافا متعددة يجب أن يحرص المصرف الإسلامي على تحقيقها وهي على نحو الآتي:

أ- تقديم الخدمات المصرفية:

يقوم نجاح الصيرفة الإسلامية على تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية للمتعاملين، وقدرته على جذب العديد منهم، وتقديم الخدمات المصرفية المتميزة لهم في إطار أحكام الشريعة الإسلامية وهدفا رئيسيا لادراتها.

¹ محمد جلال سليمان، الودائع الائتمانية في البنوك الإسلامية، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996، ص41، 40

ب- توفير التمويل للمستثمرين:

يقوم المصرف الإسلامي باستثمار أمواله المودعة لديه من خلال أفضل قنوات الاستثمار المتاحة له عن طريق توفير التمويل اللازم للمستثمرين، أو عن طريق استثمار هذه الأموال مباشرة سواء في الأسواق المحلية، والإقليمية والدولية.

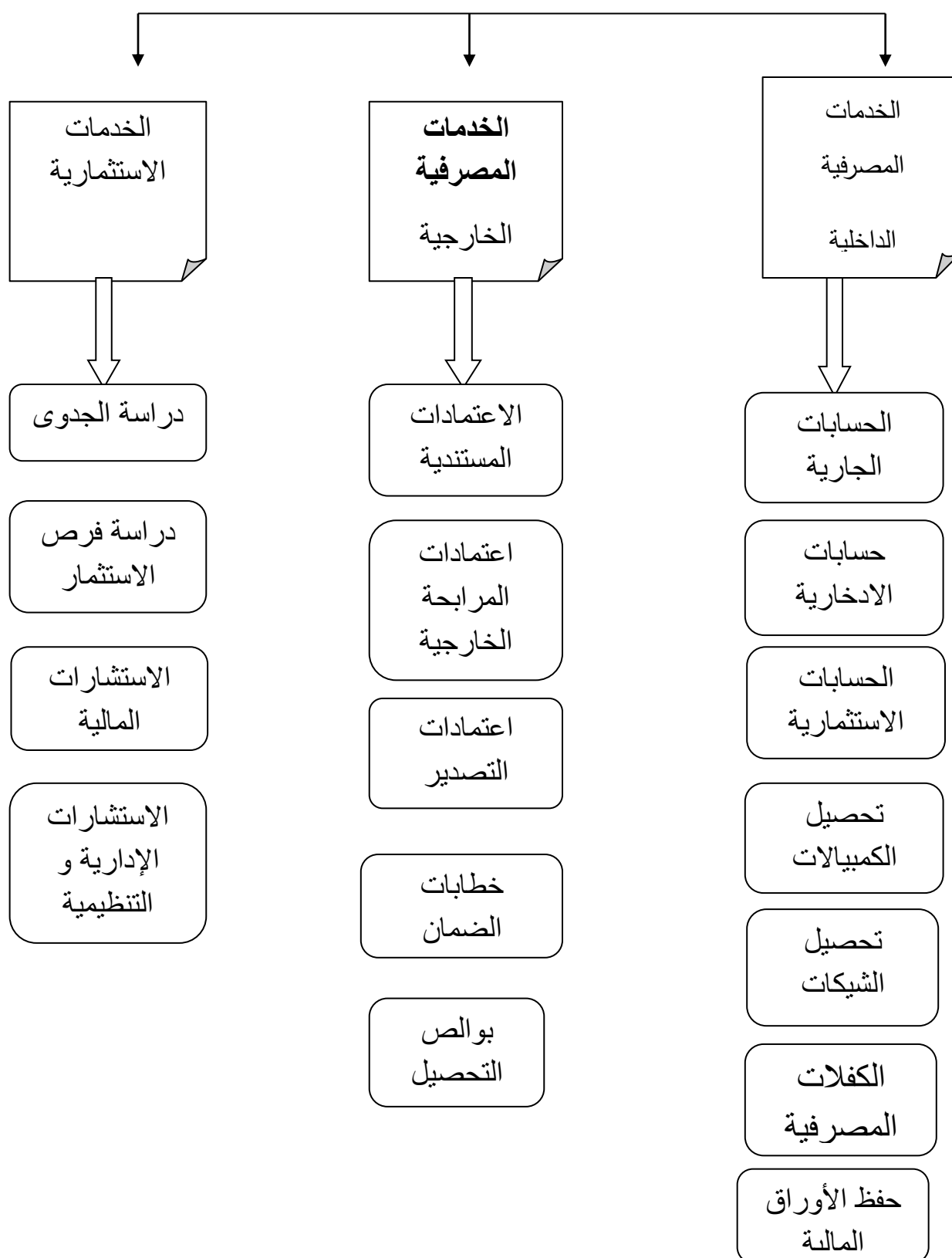
ج- توفير الأمان للمودعين:

من أبرز عوامل نجاح المصارف مدى ثقة المودعين بالمصرف، ومن أعظم عوامل الثقة في المصارف:

توفر سيولة نقدية دائمة لمواجهة احتمالات سحب ودائع العملاء خصوصاً الودائع تحت الطلب دون الحاجة

إلى تسير أصول ثابتة، وتستخدم السيولة النقدية في المصارف للوفاء باحتياجات سحب الودائع الجارية من جهة واحتياجات المصرف من المصروفات التشغيلية وتوفير التمويل اللازم للمستثمرين من جهة أخرى.

1-1-6- أنواع الخدمات المصرفية في الصيرفة الإسلامية :



المجموعة الأولى: الخدمات المصرفية الداخلية:¹

تشتمل هذه المجموعة على مزيج من الخدمات المصرفية التي تقدمها الصيرفة الإسلامية لعملائها لتنشيط العمليات المصرفية والمالية داخليا، ومن بين هذه الخدمات :

1-الحسابات الجارية: وما يتعلق بها من إصدار الشيكات الشخصية والخدمات الأخرى المتعلقة بها مما في ذلك صناديق السحب والإيداع الآلية، وبيان أرصدة الحسابات، وتنفيذ تعليمات المتعاملين الدائمة والمؤقتة، وبيان حركة الحساب، وإيقاف صرف الشيكات، وتعديل العمليات والعناوين.

2- الحسابات الادخارية وحسابات التوفير: حيث تقوم الصيرفة الإسلامية بفتح حسابات للتوفير بغية زيادة الوعي المصرفي الإسلامي وتدعيم السلوك الادخاري لدى الأفراد وذلك للأشخاص الراغبين إما بذاتهم او بواسطة من يمثلوهم.

3- الحسابات الاستثمارية: وهي تمثل عقد اتفاق يقوم بمقتضاه العميل بإيداع مبلغ من المال لمدة معينة طرف البنك الإسلامي لاستثماره في أوجه الاستثمار المتعددة الحلال البعيدة عن الربا، وذلك نظير جزء من الربح يتمثل في نسبة شائعة من الربح المحقق، تتمثل العلاقة بين البنك الإسلامي والعميل في علاقة مضاربة يمثل العميل المضارب بالمال ويمثل البنك الجانب الآخر المضارب بالعميل.

4-تحصيل الشيكات: وهي مثل أوامر من العميل إلى البنك ليدفع إلى آخر المبلغ المدون بالشيك من حسابه الجاري في البنك والشيك على هذه الصورة تنفذ لشروط عقد الوديعة بين البنك والعميل وهو تصرف بعيد عن الربا ومن الجائز استخدامه في البنوك الإسلامية.

5- تحصيل الكمبيالات: تقوم الصيرفة الإسلامية نيابة عن عملائه بتحصيل الكمبيالات المحررة لصالحهم، وذلك بدون أن يحمل هؤلاء المتعاملين أية فوائد. ويستوي البنك أجرة محددة عن كل كمبيالة نظير عمليات الحفظ والتسجيل والمتابعة والتحصيل حيث تستحق الصيرفة الإسلامية أجره بمجرد قيامه بمطالبة المدين

¹ عبد الحميد محمود عبد الفتاح المغربي، مرجع سابق، ص195

بقيمة الكمبيالة، ولا يؤثر في استحقاقه لهذا الأجر تحصيل الدين أو عدم تحصيله، ولما يتم تحصيلها إلا إذا كان مؤشرا عليها بقبول الدفع، فإن الدين يكون مضمون التحصيل، وقبول البنك بتحصيل الكمبيالات على الصور التقدمية يكون بريئا من إثم الربا.

المجموعة الثانية: الخدمات المصرفية الخارجية:¹

تقوم الصيرفة الإسلامية في هذا الصدد خدماتها المصرفية بما يساير مقتضيات الشريعة الإسلامية أيضا، ومن بين الخدمات ما يلي :

الاعتماد المستندية: وهي باختلاف أنواعها تمثل تعهدا من البنك بان تدفع للمصدر قيمة المنتجات المشحونة مقابل تقديم المستندات الدالة على أن الشحن قد تم، وبعد التأكد من مطابقة هذه المستندات لشروط الاعتماد.

2- قبول تحويلات العاملين بالخارج بالعملات الأجنبية: وإجراء التحويلات إلى الخارج أيضا: يقوم الصيرفة الإسلامية بتقديم خدمة التحويلات المصرفية، وبيع وشراء العملات الأجنبية المختلفة على أساس السعر الحاضر بيعا وشراء وذلك بحسب الأسعار الرائجة يوم إجراء العملية، ومن أهم الخدمات التي يقدمها البنك في هذا الصدد:

أ- إصدار وقبول الجوالات الخارجية بمعظم العملات الرئيسية من وإلى كافة دول العالم سواء كانت بالشيكات أو الجوالات البرقية.

ب- بيع وشراء العملات الأجنبية النقدية.

ج- بيع وشراء الشيكات السياحية

¹ عبد الحميد محمود عبد الفتاح المغربي ن مرجع سابق ن ص 200.

المبحث الثالث: التمييز بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

لا تزال البنوك الإسلامية تفتقر لبعض الضوابط الشرعية في بعض المعاملات وهذا يحتم وجود هيئة شرعية مكونة من اكبر العلماء في الفقه والشرعية لوضع ضوابط لتلك المعاملات، وهذا ما يجعل البعض يري إن البنوك الإسلامية لا تختلف عن البنوك التقليدية وكذلك عدم انتشارها في العالم الإسلامي، وقد يظن البعض إن الفرق بين البنك الإسلامي والبنك الربوي، هو التعامل بالفائدة المحددة سلفاً، لكن الدارس لأهداف وخصائص البنوك الإسلامية يجد فروقا عدة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية الربوية، كما تشترك البنوك الإسلامية والتقليدية في أداء بعض الخدمات والأعمال البنكية و هذا ما سنبينه من خلال هذا المبحث بتقسيمه إلى ثلاث مطالب

المطلب الأول: أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

المطلب الثاني: أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

المطلب الثالث: أفاق التعاون بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

المطلب الأول: أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

*تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التجارية من حيث الاسم، فبعضها يطلق عليها اسم بنك والبعض الآخر اسم مصرف

*تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التجارية في خضوعها لرقابة البنك المركزي وهذا نظرا لمجموعة من الاعتبارات¹

الاعتبار الأول: إن البنوك لا تتعامل في أموالها فقط ولكن تتعامل في أموال الغير، إذا إن أموال الغير تشكل نسبة كبيرة من موارد البنك حيث إن موارده الذاتية رأس المال للبنك واحتياطاته و أرباحه غير الموزعة لا تمثل أكثر من 04 من مجموع موارد وبالتالي فإن حرص أصحاب رأسمال البنك مديره العاملين به يكون موضع رقابة خارجية للتأكد من سلامة تصرفاتهم

الاعتبار الثاني: إتباع أعمال البنوك وكبير حجمها ومعاملاتها ونموها بشكل مستمر قد يدفع بعض البنوك إلى الدخول في مجالات خطيرة وليس لها الدراية الكاملة بها، الأمر الذي يستوجب توفر رقابة خارجية إلى جانب الرقابة الداخلية للبنك فضلا عن الانتشار الجغرافي للبنوك وفروعها مع قلة إعداد رجال التفتيش الداخلي

*تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التجارية في تقديم الخدمات البنكية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية نذكر منها مايلي²

***الحسابات الجارية المبنية على أساس القرض:** حيث تتعهد البنوك برده دون زيادة لو نقصان وكذلك إصدار الشيكات

***استبدال المعاملات:** التي تقوم على أساس القبض في مجلس العقد وبسعر يوم العقد

¹ محمد نضال الشعار، أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي هيئة المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، الطبعة الأولى، البحرين 2005م، ص56

² محمد عبد المنعم الجمال، موسوعة الاقتصاد الإسلامي ودراسات مقارنة دار الكتاب الإسلامية، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، 1986م ص89

***تحصيل الأوراق التجارية لحساب الدائنين:** مضمون عملية التحصيل إن العميل الدائن يطلب من البنك تحصيل حقوقه في الأوراق التجارية، فيطلب من البنك تظهير الورقة تظهيراً توكليلاً ويقوم البنك بمطالبة المدين في الورقة المطلوبة تحصيل قيمتها لحساب العميل .

***التحويلات النقدية الحوالة:** هي عملية نقل النقود أو أرصدة الحسابات من حساب إلى حساب أو من بلد إلى بلد آخر وما يتبع ذلك من تحويل العملة المحلية إلى الأجنبية والأجنبية إلى الأخرى.

***الاعتماد المستندي:** هو تعهد بالسداد و الدفع لمبلغ معين من المستندات المنصوص عليها بالاعتماد وفق الشروط المتفق عليها نيابة عن العميل الذي اصدر أمره بفتح الاعتماد المستندي .

***إرسال خطابات الضمان التي يطلبها العملاء:**

هو عقد كتابي يتعهد بمقتضاه البنك مصدر خطاب الضمان بضمان احد العملاء بناء على طلبه في حدود مبلغ معين ولمدة معينة تجاه طرف ثالث المستفيد بمناسبة التزام ملقي على عائق العميل المكفول ضماناً لوفاته بالتزامه تجاه ذلك الطرف ويعتبر في خطاب الضمان إلزاماً أصلياً وليس تابعاً لالتزام الأصلي

***تأجير الخزينة الحديدية:** هي الأشياء العينية مثل المجوهرات عقود الملكيات، عقود الوصايا صكوك المستندات لدى البنك حيث توضع في خزنة حديدية بالأجرة

المطلب الثاني: أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

تختلف البنوك الإسلامية عن البنوك التجارية التقليدية في عدة أوجه وهي ¹

في النظرة إلى النقود: هناك فارق جوهري في نظرة كلا النوعين من البنوك لهذه النقود فهي في البنوك العادية بمثابة سلعة يتم الانجاز فيها ويتم تحقيق الربح من الفرق بين سعر الفائدة الدائنة والمدينة بينما في البنوك الإسلامية وسيط للتبادل.

¹ احمد النجار، البنوك الإسلامية وأثرها على الاقتصاد الوطني، مجلة المسلم المعاصر ، العدد 24 سنة 1980، ص167

الاختلاف في النشأة: إن نقطة البداية للبنوك العادية بعيدة جدا وتعود إلى سنة 1157م مما يبين لنا التجربة العريقة لها في ميدان العمل البنكي، أما نقطة البداية للبنوك الإسلامية تعود إلى سنة 1963 فقط وانطلاقتها الحقيقية كانت 1975م مما يبين تجربة رائدة وحديثة

في الغرض الذي أدى إلى ظهورها: أن البنوك التقليدية في بداية ظهورها لم يكن غرضها خدمة المجتمع وإنما اكتشاف خدماتها للاقتصاد القومي من خلال إمداده بالتمويل اللازم أما البنوك الإسلامية فدافع ظهورها هو إيجاد البديل الإسلامي الذي يجسد الاقتصاد الإسلامي في التطبيق العلمي.

اختلاف في المبادئ:

هناك فرق واضح يلاحظه كل مصرفي وهو أن البنوك التقليدية تعتمد على الفائدة اعتمادا كليا تخلي البنوك الإسلامية عنها تخلي كليا

انعدام التخصص:

إن البنوك الإسلامية غير متخصصة في مجال أو نشاط دون غيره إنما تعمل في جميع أوجه الاستثمارات مهما تعهدت وتباينت شريطة أن تكون حلال

أما البنوك التقليدية فنجد أنها ظهرت لأول مرة كبنوك تجارية ثم تطورت حيث أنها مقسمة إلى أنواع حسب نوع النشاط الذي تمارسه وتعمل فيه

بالإضافة إلى اختلاف أخرى تميز ما يلي:

تقوم البنوك الإسلامية في معاملاتها على أساس نظام المشاركة في الربح والخسارة الذي أقرته الشريعة الإسلامية فالودائع الاستثمارية والادخارية تقوم على أساس المضاربة المشتركة مما يؤدي إلى تحقيق تنمية اقتصادية بينما تقوم البنوك التجارية على أساس النظام البنكي وهو نظام الفائدة أخذا وعطاء وهو نظام يقوم على استئجار النقود وإيجارها مما يؤدي إلى زيادة التضخم النقدي

-تحتل الاستثمارات في البنوك الإسلامية حيزاً كبيراً من معاملاتها بينما البنوك التجارية تولى الإقراض أهمية كبيرة لا تقبل الاستثمار إلا في نطاق ضيق من أعمالها

-البنوك الإسلامية لا تسهم أو تحدث مؤسسة صناعية محرمة كإقامة مصانع لإنتاج الخمر أو تبقي معاملاتها على أساس الشريعة الإسلامية

-تخضع البنوك الإسلامية بالإضافة إلى الرقابة المالية لرقابة شرعية لمراقبة أعمال البنك حيث تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية في حين أن البنوك التجارية لا توجد فيها أية رقابة شرعية وإنما تقتصر على الرقابة المالية فقط.

-تقوم البنوك الإسلامية بدور اجتماعي متميز في المجتمع بالإضافة إلى الدور البنكي والاقتصادي، فهي تساهم في صناديق الخدمة الاجتماعية وتقدم القرض الحسن وتتشئ صندوق الزكاة وغير ذلك من الخدمات الاجتماعية في حين أن البنك التجاري لا يهتم بهذا الجانب إلا بالقدر الذي يخدم مصالحه المادية.

-تأخذ البنوك الإسلامية بمبدأ الرحمة والتسامح واليسر الذي دعت إليه الشريعة الإسلامية بينما نجد البنوك التجارية لا ترحم المدين ولا تراعي ظروفه فإذا لم يقم بتسديد ما عليه في الموعد المحدد فرضت عليه غرامات مالية كبيرة وسارعت في الحجز على أمواله لدى البنك المقرض.

المطلب الثالث: أفاق التعاون بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

هناك في الأنشطة التي تمارسها البنوك التقليدية لا يتم التعامل فيها بالفائدة أخذاً أو عطاءً مثل الأنشطة التي يمكن أن تكون مجالا خصبا للتعاون يحقق من وراءه المصلحة للطرفين، وتأتي في مقدمة مجالات التعاون خدمات المراسلين فالبنوك الإسلامية لا توجد في أي مكان في الوقت الذي يوجد لديها عملاء يرغبون في جوالات أو فتح اعتمادات مستندية في بلد آخر لا يوجد فيه البنوك الإسلامية في هذه حالة ليس أمام البنك الإسلامي سوي الاعتماد في ذلك على البنوك التقليدية في الدول المعنية، ورغم أهمية هذا النوع من التعاون مع البنك الإسلامي هذه التكلفة مهما كانت مسماها هي فائدة على الأموال

كذلك "يمكن للبنوك التقليدية تقديم المساعدة للبنوك الإسلامية في مجال استثمار الفائض النقدي لديها فالبنوك الإسلامية تواجه مشكلة في سيولة عالية في الأجل القصير في هذا الصدد تقوم البنوك التقليدية بتقديم خدمات الاستثمار السلعي القصير الأجل لمدة أسبوع أو شهر وربما أكثر ، وفي ظل هذا نوع من الخدمة يقوم البنك التقليدي بالشراء الفوري لسلعة معينة لصالح البنك و حسابه ثم بيعها بالأجل نيابة عنه على أن يكفل مديونية المشتري الأخيرة لصالح البنك الإسلامي في مقابل العمولة¹

وفي مجال خدمات البنك الأجنبي فالبنك الإسلامي يحتاج إلى العملة الأجنبية إما بتغطية حاجة ذاتية لعملائه وذلك في الوقت الذي يمكن فيه بالأجل وبالتالي دخول عنصر الفائدة، فيمكن للبنك التقليدي أن يمد يد المساعدة لمواجهة هذه المشكلة بحيث يقوم بإيداع المبالغ بالعملة المطلوبة لدى البنك الإسلامي على أن تصفي الوديعة في نهاية اليوم بالطريقة التي يتفق عليها و بحيث لا ينشأ عن هذا التعامل أي مديونية لليوم التالي

وقد يتدخل البنك التقليدي كوسيط وذلك لتوفير ضمانات عند المخاطر المختلفة لصالح البنك الإسلامي الذي يتوفر لديه سيولة تفوق الطاقة الاستثمارية المحلية، وذلك في الوقت الذي تحتاج فيه مؤسسات تجارية وصناعية في دول الإسلامية أخرى إلى المزيد من الموارد المالية في حالة عدم وجود بنك إسلامي في هذه الدولة بالإضافة إلى إمكانية التعاون في تمويل الأنشطة الاقتصادية على أساس المشاركة بين البنكين على يقتصر دور البنك التقليدي على النصح و الإرشاد

كما تعتبر تجربة ممارسة البنوك التقليدية للعمل البنك الإسلامي من خلال نوافذ أو فروع إسلامية، تجربة ناجحة نظرا لما يترتب عليها من نتائج ايجابية ملموسة تمثلت في نمو العمل المصرفي الإسلامي بمعدل سنوي يقدره الباحثون 15 سنويا ، وفي التزايد المستمر لعدد البنوك الممارسة لهذا العمل وانتشارها في كل انتشارها في كل أنحاء العالم، ومع التزايد المستمر أيضا في حجم الآمال التي تقوم بإرادتها

¹ سعيد بن سعد المرطان، ورقة بحثية بعنوان الفروع والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية، ندوة حول التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، الدار البيضاء، مايو 1998م، تحت الإعداد للنشر كورقة العلمية التي يصدرها المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب في البنك الإسلامي للتنمية

وبرغم تعدد المداخل التي تتبناها البنوك التقليدية في لوجها ميدان الصيرفة الإسلامية فإن التجربة المميزة للبنك الأهلي التجاري السعودي في تبنيه مدخل التحول التدريجي لتطوير وتنمية العمل البنكي الإسلامي فيه يعتبر خير مثال على نجاح العمل البنكي الإسلامي من خلال بنك تقليدي

وهي تجربة تختلف في الواقع في كثير من جوانبها عن فلسفة عمل الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية الأخرى، فهي استهدفت في المقام الأول خدمة قطاع الأفراد، دون الاقتصار على قطاع الشركات الذي كان في الغالب محل اهتمام البنوك التقليدية الأخرى

كما أنها تجربة لم تكن تستهدف في الأساس مجرد تعبئة مزيد من الودائع أو الاستثمارات من خلال اختراق شريحة أخرى من شرائح العملاء في السوق، وإنما كان الهدف هو السعي الحريص والمدرّس نحو التوسع في العمل البنكي الإسلامي وتطويره بغير سقف أو حدود

ولا شك أن نجاح هذه تجربة، يجعلها محط أنظار وانتباه المصرفيين والمتخصصين لمتابعة انجازاتها والنظر إليها كحالة مصرفية تستوجب الاستيعاب والدراسة.

خلاصة الفصل:

إن ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي أخذ جانباً أكبر وذلك برغبة المصارف بتحول من نظام المصرفي التقليدي نحو نظام المصرفي الإسلامي وانعكس أثر ذلك على الأطراف داخل المصرف وخارجه.

ودافع هذا التحول هو فائض ومتطلبات التي تواجه تنفيذه وذلك بتوفير سوق مالي يقدم أدوات مالية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وقد اثبت الواقع نجاح العملي لتجربة المصارف التقليدية التي تسعى لتحول كلياً وعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، وعمل على تقادي نقائص التي تقف عائق في تسيير النظام البنكي

الفصل الثاني

تمهيد:

تأسس بنك الفلاحة والتنمية الريفية¹ BADR في 13 مارس 1982 بموجب المرسوم رقم 82-206 المؤرخ ب 13 مارس 1982، كشركة مساهمة رأسمالها الاجتماعي يقدر ب33 مليار دج، وكان تأسيسه تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري BNA

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بكافة الأعمال المصرفية التقليدية؛ كقبول الودائع بمختلف العملات في شكل أوعية ادخارية متنوعة، تمويل المشروعات في قطاعات نشاط مختلفة، بعد أن كان نشاطه حصرا فقط على القطاع الفلاحي، تمويل عمليات التجارة الخارجية، تأسيس والإسهام في رؤوس أموال المشروعات، وإدارة وتسويق الإصدارات الجديدة للأوراق المالية، كما يقوم أيضا ببعض الخدمات المميزة لكبار العملاء؛ كقيامه بعمليات سريعة في مجال التحويلات النقدية نتيجة اشتراكه في شبكة سوفيت الدولية¹، حفظ الممتلكات والوثائق الهامة للعملاء في خزائن خاصة. ويقدم البنك هذه الخدمات من خلال وكالته الرئيسية في الجزائر العاصمة " Agence piloote"، و331 وكالة وفرع موزعين توزيعا ملائما عبر كامل التراب الوطني. كما أن للبنك تواجد كبير في الساحة المصرفية العالمية، وذلك من خلال علاقات ممتازة مع شبكة واسعة من البنوك المراسلة.

سنحاول في هذا الفصل تقدير تكلفة القروض التي يمنحها هذا البنك "BADR"، من خلال إسقاط الدراسة النظرية السابقة، والتي عالجنا فيها قرارات التسعير في البنوك التجارية، من خلال مقارنة جزئية "Approhe Micro"، توضح كيفية احتساب هذه الأخيرة لتكلفة تسهيلات الائتمانية.

ولقد وقع اختيارنا على هذا البنك للأسباب الآتية

أولا: يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية البنك الأول في ترتيب البنوك الجزائرية حسب تقرير الذي نشرته مجلة قاموس البنوك "BankerAimmanach" طبعة 2001؛ وذلك من حيث توزيع وكثافة شبكة.

ويحتل البنك كذلك حسب نفس المجلة المركز 668 في الترتيب العالمي من بين 4100 بنك مصنف.

¹ -سوفيت "Swif" جمعية الاتصالات المالية مابين البنوك عبر العالم، وهي شبكة الاتصالات ما بين البنوك، تسهل عملية انتقال الأموال ما بين الدول، انشأت عام 1973 ببروكسل (بلجيكا)، وتتضمن نقل عشرات الآلاف من الرسائل يوميا وذلك لأكثر من 3600 بنك في 86 دولة.

ثانيا: يعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية احد البنوك الفاعلة في السوق الجزائرية؛ وذلك من خلال حضوره الدائم ونشاطه الملحوظ، وكذا مواكبته لكافة التطورات التي تشهدها الصناعة المصرفية محليا وعالميا؛ وذلك بتوزيع مجالات نشاطه، وتوزيع قاعدة الخدمات التي يقدمها للعملاء، والاهتمام المستمر بالتكنولوجيا الحديثة ومحاولة اقتنائها.

ولتحقيق الأهداف المتوخات من الدراسة، وإبراز مدى تطابقها مع الجانب النظري، قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث أساسية

المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من البنوك التجارية الأكثر شهرة في منح القروض الداعمة للقطاع الفلاحي والزراعي، ومع توسيع نشاطه، تم تقسيم إلى وكالات عبر التراب الوطني حتى يتمكن المقترضون والعملاء من الالتحاق به والاستفادة من خدماته.

المطلب الأول: مفهوم البنك الفلاحة والتنمية الريفية (تعريفه، مهامه، وأهدافه)

سيتم التطرق إلى تعريف البنك وأهم وظائفه وأهدافه كالتالي:

المطلب الأول: تعريف ومهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

الفرع الأول: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

نتيجة للإصلاحات التي قامت بها المنظومة الجزائرية، فيما يخص تطوير القطاعات الاقتصادية سواء الصناعية أو الخدماتية أو الزراعية، انشأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمقتضى مرسوم رقم 86.106 والذي الصادر في 11-03-1982م، والذي ينص على تأسيس بنك يساهم في تطوير وتنمية القطاع الفلاحي والزراعي، ومع مرور الوقت وبعد صدور قانون النقد والعرض في 14-04-1990م، والذي زاد من استقلالية البنوك، فأصبح لبنك الفلاحة والتنمية الريفية يقوم بوظائفه بأكثر حرية، بحيث يقدر رأس المال البنك حوالي 33.000.000.000 دج، ويبلغ عدد عماله من موظفين وإطارات ومهندسين بما يقدر ب: 7500 عامل وهو قابل لزيادة، ويتميز بنك الفلاحة والتنمية الريفية عن غيره من البنوك ب:

-أول بنك في البنوك الجزائرية؛

-أول من أطلق بطاقات السحب في الساحة المالية الجزائرية؛

-ثاني بنك على مستوى المغربي؛

-يحتل المرتبة الرابعة على مستوى العربي؛

-يحتل التاسعة إفريقيا من مجموع 326 بنكاً؛

الفرع الثاني: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

أدى توسع نشاط البنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى توسيع مهامه وتعددتها كالتالي:

-فتح الحسابات البنكية لكل شخص قدم طلب بذلك؛

-عرض منتجات وخدمات جديدة على المدخرين؛

-مسايرة التطوير الحاصل في العالم المصرفي وتقنياته؛

-معالجة العمليات المصرفية من ائتمان واستثمارات وغيرها؛

-تشجيع وترقية القطاع الزراعي والفلاحي والحرف واليدوية؛

-المراقبة والتعاون مع السلطات التنظيمية لحركات المالية للمؤسسات؛

-قبول الودائع ومنح القروض؛

-التقرب لأصحاب المهن الحرة والتجار، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة تلك تنشط في

القطاع والفلاحي؛

-تطوير قدرة البنك في معالجة المخاطر عن طريق:

-أخذ الضمانات الملائمة ميدانياً؛

-تطوير كفاءة الموظفين ومنح الأولوية لأصحاب الشهادات

-استعمال تقنيات جديدة لتنبؤ بالمخاطر؛

-تقديم النصح والإرشاد للمقرضين؛

الفرع الثالث: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

-الزيادة في الموارد بأقل التكاليف واكبر ربحية بواسطة القروض الإنتاجية والمنتوعة في إطار احترام القواعد الإدارة الصارمة للخرينة البنكية سواء بالدينار أو العملات الأجنبية؛

-ضمان تحقيق التنمية المنافسة للبنك في جمال النشاطات التي يقوم بها؛

-توسيع وإعادة تطوير الشبكة؛

-رضا العملاء وهذا من خلال المنتجات والخدمات التي تلبي احتياجاتهم؛

-تكليف إدارة ديناميكية؛

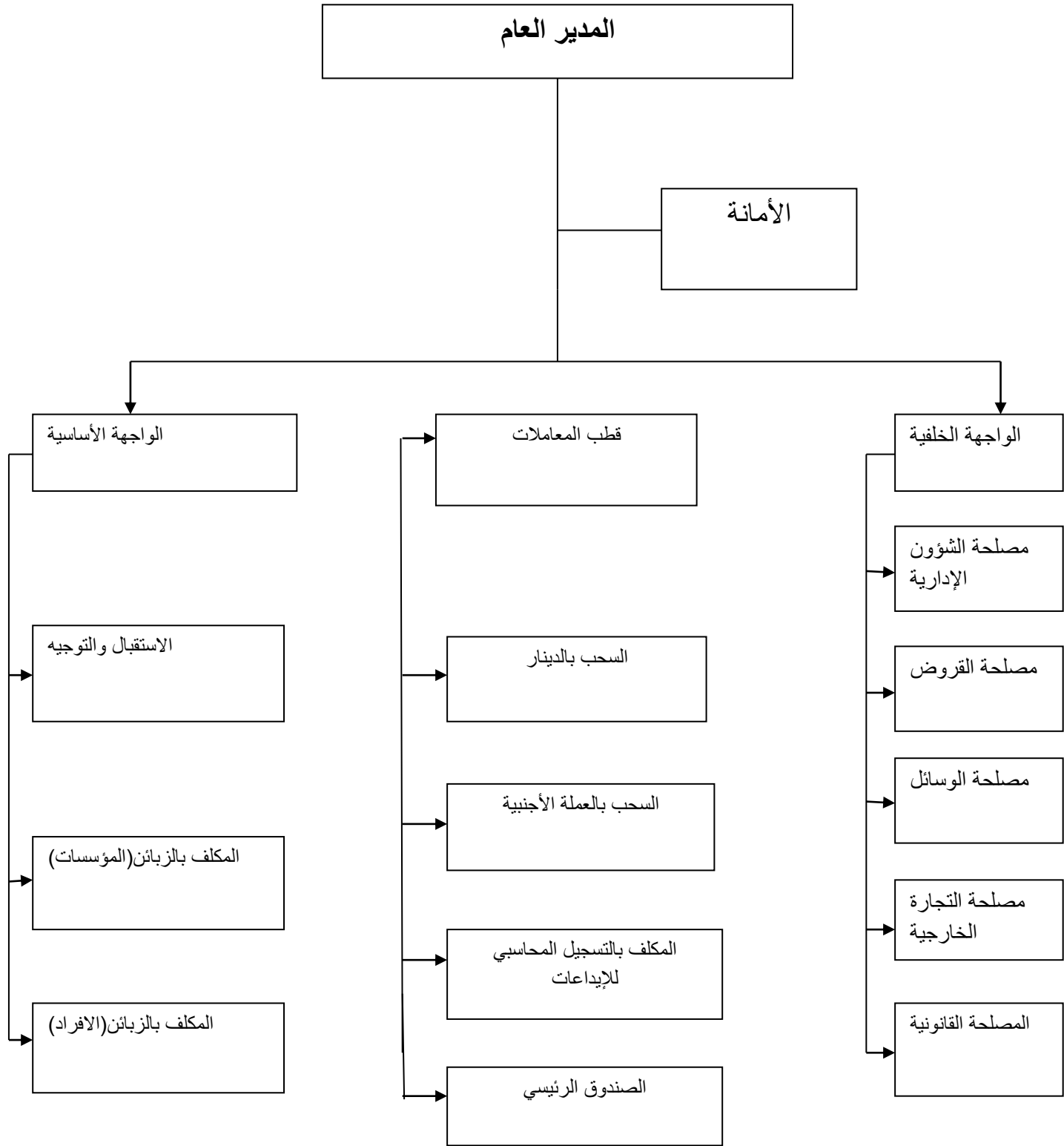
-التنمية التجارية من خلال إدخال تقنيات إدارية جديدة مثل التسويق، وإدراج منتجات جديدة؛

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

حيث ستقوم بعرض الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

الفرع الأول: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

الشكل رقم 01: الهيكل التنظيمي لوكالة الفلاحة والتنمية الريفية



المصدر: المقدم من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المبحث الثاني: القروض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

سننظر في هذا المبحث إلى أنواع القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية والتدابير اللازمة لمنح القروض وفي الأخير أجال دراسة القروض والموافقة عليها:

المطلب الأول: أنواع القروض التي يقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك بمنح قروض محددة، وتتميز بكونها موجهة للقطاع لفلاحي والزراعي وتختلف حسب

الفرع الأول: قروض قصيرة الأجل

وهي القروض لا تتجاوز فترة استحقاقها 12 شهرا وتشمل كل من:

-تسهيلات الصندوق

-الخصم التجاري

-الكفالة

-الدفع المسبق والمضمون بهدف استغلال: وهو القرض بتجدد كل عام بهدف استغلال من طرف المؤسسات مقابل الضمان.

-أما مجموعة القروض التي يمنحها البنك فهي:

1-القروض الموسمية: وهي قروض لا تتجاوز قيمتها 1000000 دج، بحيث يدفع البنك 90% والمقترض 10%

وفي حالة كان المبلغ ما بين 100000000 دج و 1000000000 دج فيدفع البنك 80% والمقترض 20%

2- **القرض الرفيق:** نفس الشيء تبلغ مدة استحقاقه 12 شهرا بمعدل الفائدة مدعم من طرف الدولة، وفي حالة عدم قدرة المقترض على سداد تمتد أجال القرض إلى غاية 18 شهرا ويتحمل المقترض تسديد كافة بدل الدولة

-الفرع الثاني: قروض متوسطة الأجل

قروض التي مدة استحقاقها ما بين خمس سنوات إلى 7 سنوات وهي:

1-**قرض التحدي:** هو قرض مدعم من طرف الدولة بحيث في السنة الأولى تتكفل الدولة بتسديد فوائده، أما السنة الثانية والثالثة فيتحمل المقترض 1% من الفائدة والباقي على الدولة.

-من أربع السنوات إلى خمس سنوات يسدد المقترض 3% والباقي على الدولة.

من 6 سنوات إلى غاية نهاية القرض يتكفل المقترض بتسديد باقي الفوائد وحده والمقرب: 5.25%

2-**قروض لتمويل المشاريع السياحية:** يقدر الحد الأدنى لهذه القروض ب1000000دج أما الحد الأعلى للقرض 5000000دج بمعدل فائدة يبلغ 5.25% بحيث يساهم المقترض ب: 40% من المبلغ القرض والبنك 60% من قيمة المشروع.

-بحيث تقدم الدولة دعم لولايات الشمال بمعدل 3%، شرط أن يقدم المقترض ضمانات للبنك على شكل رهن عقاري أو الكفالة.

3-**القرض الاجاري:** هو من بين القروض التي يقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية ، حيث يساهم المقترض فيه بنسبة 10% من قيمة المشروع، والبنك بنسبة 60% وأما الدولة فتساهم ب30% بمعدل فائدة يقدر ب 5،25% بضمان يقدمه المقترض للبنك وهو العتاد المؤجر .

الفرع الثالث: قروض طويلة الأجل

وهي القروض تفوق مدتها سبع سنوات وقد تصل إلى 20 سنة، ويتمثل هذا النوع من القروض الاستثمارية والتي عادة ما تكون مدعمة من طرف الدولة وهي:

-قروض الوكالة الوطنية لدعم الشباب

-قروض الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

-القرض المصغر

المطلب الثاني: التدابير اللازمة لمنح قروض بنك الفلاحة والتنمية الريفية

من اجل الحصول على قروض بنك الفلاحة والتنمية الريفية لابد من إتباع وتطبيق الشروط التالية:

الفرع الأول: ملف القروض

- طلب الحصول على القرض
- عقد يثبت حق ملكية الإيجار
- محضر تعيين الوكيل
- بطاقة فلاح مسلمة من طرف الغرفة الفلاحية
- فواتير تقديرية لتكلفة السلع من المورد
- دراسة تقنية محاسبية يقوم بها مكتب دراسات المحاسبية معتمد من طرف الدولة
- الحصيلة التقديرية للمشروع
- شهادة مسحوبة من طرف CNAC و CASNOS
- قائمة تختص مواصفات المقترض
- قرار منح القرض من طرف البنك يحمل التوقيع
- شهادة تثبت عدم الحصول المقترض على قرض آخر من بعض المؤسسات المالية أو تعاضديات الفلاحية

CNMA

الفرع الثاني: مراحل منح القرض

- يتوجه المورد إلى الوكالة ويعرض أمامهم المشروع؛
- يختار المقترض مستشار يدرس له مشروع دراسة محاسبية؛
- تعيين لجنة لمعرفة مدى قدرة المقترض على قيام بهذا المشروع واخذ الموافقة من اللجنة
- يرسل بعدها هذا ملف إلى البنك
- تقوم لجنة القروض بفحص الملف والتأكد على احتواءه على جميع الوثائق الضرورية، وتأكد من الجدوى المالية للمشروع والموافقة عليه
- ترسل وثيقة القبول إلى وكالة المنتميا إليها المقترض لإكمال باقي الإجراءات المتبقية لمنح القرض
- وفي الأخير ترسل الموافقة للمقترض بقبول طلبه لمباشرة وإتمام ما تبقى من الوثائق التالية:
- فتح حساب بنكي للمقترض
- يضع المقترض المبلغ المساهم به
- ترسل جميع الوثائق للبنك الجهوي بجيجل للموافقة عليها
- تضع الوكالة مبلغ القرض في حساب المقترض، وتمنحه شيك بدفعه أولية تقدر 30% من مساهمة البنك باسم المورد
- يقدم المورد فاتورة بمبلغ العتاد للمقترض ويرسل واحدة أخرى للبنك من اجل الحصول على المبلغ المتبقي بقيمة 70%
- يقوم المقترض برهن ما تم شراؤه طول مدة القرض ويرسلها للبنك.

المبحث الأول: تقديم بنك الخليج AGB وكالة سعيدة

المطلب الأول: تعريف بنك الخليج الجزائر AGB

هو بنك تجاري يتبع القانون الجزائري، تابع لمجموعة بنك برقان وعضو في مجموعة تعتبر من أبرز مجموعات رجال الأعمال في الشرق الأوسط، كيبكو "شركة مشاريع الكويت".

بدأ بنك الخليج الجزائر عملياته في مارس 2004، برأس مال قدره 10 مليارات دينار جزائري، والمهمة الرئيسية هو المساهمة في التنمية الاقتصادية والمالية للجزائر، وتقديم الخدمات والمنتجات المالية لرجال الأعمال والمهنيين والأفراد بشكل مستمر ومتطور .

وأيضا لتلبية تطلعات عملائها، يقدم بنك الخليج الجزائر منتجات بنكية تقليدية وأخرى تتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية .

مقره الرئيسي في الجزائر العاصمة، لديه الآن 55 فرعاً تقليدياً وفروع أخرى آلية، والتي سيتم توسيعها لتشمل 60 فرعاً في عام 2016 الحالي لتكون أقرب لعملائها في جميع أنحاء البلاد.

البلد: الجزائر .

الملكية: أجنبية

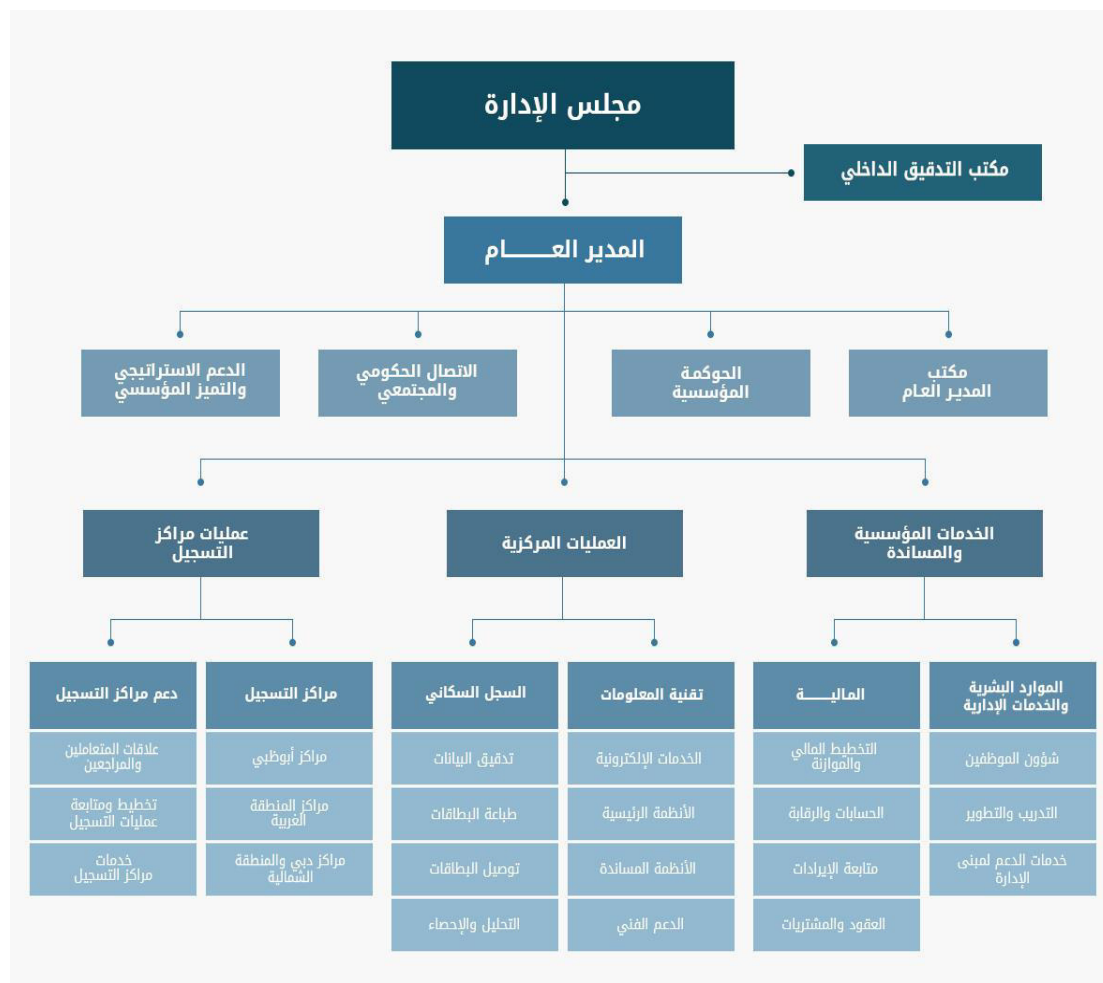
نوع الشركة: شركة مساهمة²

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي العام للمؤسسة³

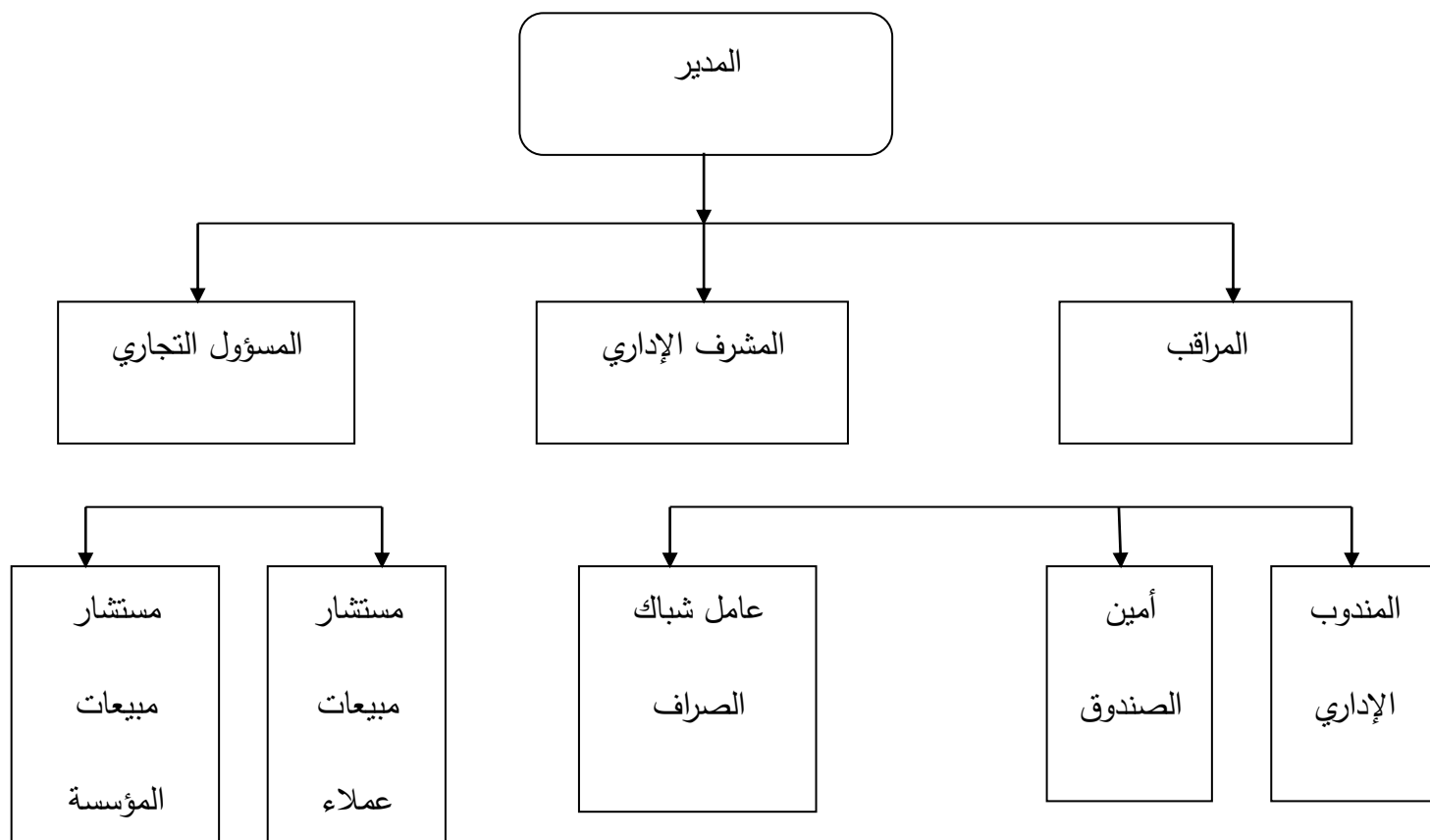
الشكل (أ)

²مصلحة المستخدمين.

³مصلحة المستخدمين.



المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لفرع وكالة سعيدة:



المطلب الثالث: مميزات التعامل مع البنك الخليج

- *يمكن للعميل يقوم بتحويل الأموال لجميع الأشخاص الموجودين داخل وخارج الجزائر.
- *كما يمكن لهم متابعة جميع المعاملات البنكية والحركات التي تمت على حساب في البنك
- *يمكن ايضا ان تقوم العميل بإجراء مجموعة متعددة من الخدمات البنكية عن طريق ذلك التطبيق، على مدار 24 ساعة طوال الاسبوع.
- *يساعد هذا التطبيق العملاء على ادارة البطاقات البنكية بطريقة سهلة وبسيطة للغاية.
- *كما انه يوفر لهم امكانية عرض الاعتمادات الحالية بشكل بسيط.
- *يمكن ايضا ان يتقدم العميل بطلب الحصول على قتر الشيكات وذلك بعد العمل على فتح حساب في بنك الخليج كما يتم ذلك عن طريق تطبيق البنك الهواتف المحمولة، كما يمكن ايضا ان يقوم بايقاف كافة الشيكات المستلمة او الصادرة في حالة تعرض الدفتر الى السرقة او فقده باي شكل من الاشكال.
- *يمكنهم ايضا الحصول على تطبيق بنك الخليج بطريقة سهلة وبسيطة للغاية وذلك من خلال تحميله على الهواتف المحمولة عن طريق الدخول إلى متجر التطبيقات على نظام التشغيلاندرويد او ios كما يتم النقر على زر التثبيت وبعدها بدء التعامل معه بطريق سهلة وبسيطة للغاية.⁴

المطلب الرابع: الخدمات (المهام) المقدمة من طرف البنك الخليج

الخدمات المصرفية:

*حساب Inr

*الحساب الأجنبي بالدينار الجزائري الذي يقبل التحويل CEDAC

*الحسابات الجارية

⁴مصلحة المستخدمين

*خدمات الأفراد

الخدمات الالكترونية

هناك عدد كبير جدا من الخدمات الالكترونية التي يسعى بنك الخليج الى تقديمها للعملاء حتى يساعد في تسهيل اجراء الخدمات البنكية عن طريقه في اي وقت ومن اي مكان كما انها تساعد في سهولة اجراء المعاملات اليومية دون الحاجة الى زيادة فروع البنك المختلفة. كما يمكن للعميل ان يقوم بالاشتراك في هذه الخدمة عن طريق زيارة الفرع لمرة واحدة فقط ومن اهم هذه الخدمات مايلي:

-خدمات البريد الالكتروني .

-خدمات الرسائل القصيرة.

-خدمات بنك الخليج اونلاين.

البطاقات

هناك العديد من البطاقات المصرفية المحلية التي يقدمها بنك الخليج الى العملاء كما انها تساعد في سداد المصروفات وإتمام عملية الشراء بطريقة سهلة وبسيطة للغاية ومن بينها ما يلي:

1-البطاقة الدولية:هذا نوع من البطاقات صالح بشكل كبير للاستخدام في السفر لسهولة اجراء عمليات الشراء بطريقة سهلة وبسيطة للغاية

2-بطاقة CIB sahla carte

3-بطاقة Epargne carte

قروض البنك الخليج

اما القروض المقدمة من بنك الخليج فانها متنوعة كما تتناسب مع احتياجات جميع العملاء والتي تتمثل في ما يلي:

1. القروض العقارية:

يقدم بنك الخليج مجموعة متعددة من القروض العقارية التي تساعد في سهولة شراء المنازل لجميع المستخدمين الذين قاموا على فتح حساب في بنك الخليج وذلك بناء على مجموعة بسيط من شروط.

2. القرو الشخصية: اما عن هذا القرض فانه يوفر شكلين من القروض الى جميع العملاء كما انها تعمل على تلبية احتياجاتهم الشخصية بناء على عدد بسيط من الضمانات والشروط التي تتناسب مع جميع الفئات.

المطلب الرابع: الفروق الجوهرية لطبيعة عمل البنك الخليج AGB وكالة سعيدة والبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

1-النشأة

بالنسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية كان ظهورها نزعة فردية خاصة اليهود وذلك بالأموال والشراء من خلال الأموال المتحصل عليها أما بالنسبة للبنك الخليج إيجاد بديل الإسلامي الذي يجسد اقتصاد إسلامي بالاتجار بالأموال وشراء بطرق إسلامية في التطبيق العلمي .

2-الادخار:

هو فائض من دخل البنك يعد الاستهلاك لذلك يبحث البنك عن الأموال لدى الأغنياء وأما بالنسبة لبنك الخليج يعتبر الادخار هو تأجيل إنفاق عاجل إلى إنفاق اجل وهو يقرر إلى إن النقود متاحة لكل أفراد المجتمع.

3-تنمية الوعي الادخاري:

بالنسبة للبنك الفلاحة والتنمية الريفية لا أهمية لها في هذه البنوك بل النظرية تكون مباشرة لدى كبار التجار والعملاء وأما ما يخص البنك الخليج أي تنمي الوعي الادخاري للحد من الاكتناز ولكل فرد من المجتمع دوافع ادخارية قد تكون تحقيق الربح أو رفع المستوى المعيشي.

4-ضوابط توظيف الأموال:

بالنسبة للبنك الفلاحة والتنمية الريفية تكون الضمانات ضرورية لاسترداد القرض وفوائده وليس هناك اعتبار لكون المشروع المقترض من اجله حلال أو حرام وأما بالنسبة للبنك الخليج أن يكون المشروع الذي توظف فيه الأموال حلال

ضمانات هي المشروع نفسه إلى جانب شخصية الشريك وتعمل البنوك على إتاحة المال لكل من يريد العمل.

أشكال الاستثمار :

منح القروض الطويلة، المتوسطة وقصيرة الأجل مقابل الضمانات وأما بالنسبة للبنك الخليج أي تعدد وتنوع أشكال الاستثمارات وأهمها المشاركة، المضاربة المربحة.

الخدمات المصرفية:

بالنسبة للبنك الفلاحة والتنمية الريفية يؤديها البنك مقابل عمولة وتعتبر مصدر من مصادر الإيراد وأما ما يخص البنك الخليج تقوم هذه بالخدمات نظير أجور فعلية لهذه الخدمات

الربح :

بالنسبة للبنك الفلاحة والتنمية الريفية يتحقق من خلال الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة وأما بالنسبة للبنك الخليج يتحقق الربح من خلال العمل الحقيقي للمشروع

الخسارة:

بالنسبة للبنك الفلاحة والتنمية الريفية يتحملها المقترض لوحده ولا يتحمل البنك التقليدي أي خسارة جانبه وأما بالنسبة للبنك الخليج قد تكون إمكانية تقسيم الخسارة أشكال الاستثمار

التعامل بالفائدة:

بالنسبة للبنك الفلاحة والتنمية الريفية العنصر الضروري في جميع العمليات إذ إن اسم هذه البنوك يرتبط مباشرة بالفائدة وأما بالنسبة للبنك الخليج لا يتعامل بها أخذا أو عطاء وهي محرمة شرعا

النهوض بالاقتصاديات:

بالنسبة للبنك الفلاحة والتنمية الريفية تؤدي خدمة المجتمع من خلال توفير التمويل لكبار العملاء والربح هو مؤشر الوحيد لتشغيل الأموال بالنسبة للبنك الخليج توجيه الموارد لخدمة المجتمع والعبرة في هذه التنمية الاقتصادية والاجتماعية

القروض الحسنة:

بالنسبة للبنك الفلاحة التنمية الريفية لا توجد قروض حسنة وإنما قروض بفائدة وأما بالنسبة للبنك الخليج مفهوم القروض في هذه البنوك القروض الحسنة وهي خالية من الفائدة

تجميع الزكاة وإنفاقها:

بالنسبة للبنك الفلاحة والتنمية الريفية أي غير موجود في هذه البنوك وأما بالنسبة للبنك الخليج هي أهم موارد مال المسلمين ومن خلالها يتم تحقيق التكامل الاجتماعي وهي معلم من معالم البنوك الإسلامية

الإدارة:

بالنسبة للبنك الفلاحة والتنمية الريفية لديهم مهارة في التعامل مع كبار العملاء والتجار وتتمتع بقدرة من المعرفة الفنية على عدة مستويات والتركيز على مؤشر الربحية وتحصيل القروض والغرض دائما تعظيم الربح وإما بالنسبة للبنك الخليج أن يكون الإداري مسلما مقتنعا بفكرة البنك الإسلامي وقدرة الإدارة على تسير البنك بما يحقق النفع للجميع وتجاوز الظروف الصعبة التي تؤدي بالبنك إلى إفلاس والتركيز على مفهوم العائد الاجتماعي لتنمية اقتصاد المجتمع

الخاتمة العامة

الخاتمة:

إن التطور الخدمات المصرفية ومواكبتها لتطورات التكنولوجيا في مجال الصناعة المصرفية والاهتمام بجودة الخدمات وتحقيق رغبات العملاء احد المداخل الرئيسية لزيادة وتطوير القدرة التنافسية للبنوك.

إن التمييز بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية لا يمكن في إن البنوك التقليدية تتعامل بالفائدة وإن البنوك الإسلامية تتعامل بمبدأ المشاركة في الربح والخسارة لكن بالمقابل هناك اختلافات وفروق جوهرية في الخدمات والأساليب التمويلية المقدمة للعملاء والأعوان الاقتصاديين ومن بينها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تعتمد على البنوك كمصدر رئيسي للتمويل.

صحة الفرضيات:

الفرضية الأولى:

من خلال دراستنا للخدمة المصرفية بين التقليدي والإسلامي هناك علاقة ارتباط طردية بينهما مما هذا ما يعني إن البنوك الإسلامية لا يمكن بديل للبنوك التقليدية وبالتالي ترفض صحة الفرضية.

لان هناك العديد من العمليات لا تستطيع القيام بها البنوك الإسلامية إما للقوانين السائدة أو المحدودية منتوجاتها هيمنة الفكر الربوي على التفكير المودعين، طبيعة التعامل والوازع الديني، اختلاط أموال الحلال بالحرام.

الفرضية الثانية:

الجزائر تسعى إلى فتح فروع (نوافذ) إسلامية جديدة بحكم تجربة ناجحة لتطوير القطاع المصرفي نتيجة تزايد الطلب من قبل عملاءها على المنتجات التي تقدمها المصارف الإسلامية الغير ربوية هذا ما يعني إن الخدمة المصرفية الإسلامية مكمل لخدمة المصرفية التقليدية في الجزائر وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع:

1. اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية. الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، مصر، 1977، المادة 05.
2. احمد النجار، البنوك الإسلامية وأثرها على الاقتصاد الوطني، مجلة المسلم المعاصر، العدد 24 سنة 1980.
3. احمد النجار، منهج الصحوة الإسلامية بنوك بلا فئد الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة مصر، 1979.
4. احمد حسين عادل، "اقتصاديات النقود والبنوك"-كلية الاقتصاد، طبعة الثالثة، بيروت.
5. اوبريش عبد القادر، "جودة خدمات المصرفية كمدخل لزيادة القدرة التنافسية للبنوك"، جامعة شلف.
6. أيمن فتحي فضل الخالدي، «قياس مستوى جودة خدمات المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين»، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة سنة 2006.
7. حسين محمد سمحان إسماعيل يونس امن، "اقتصاديات النقود والمصارف"، دار الصفاء لنشر والتوزيع، عمان، طبعة الأولى.
8. ¹خليفاتي مختار، فقيه خير الدين، "اثر التسويق الالكتروني على جودة الخدمات المصرفية"، مذكرة ما ستر، جامعة مولاي طاهر سعيدة سنة 2016-2017.
9. رشاد العصار، رياض الحلي، النقود والبنوك، دار الصفاء، عملن، الأردن، 200، ص117.
10. رشد العصار، "النقود والبنوك"، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2000.
11. الرويشد سالم، "تقييم ظاهرة تحول المصارف التقليدية للمصارف الإسلامية"، رسالة ماجستير، 2012.
12. زرجم جليلة، "صيغ وأساليب التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية"، مذكرة ماجستير، جامعة أبو بكر بالقايد تلمسان، سنة 2006، 2007.
13. سعيد بن سعد المرطان، ورقة بحثية بعنوان الفروع والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية، ندوة حول التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، الدار البيضاء، مايو 1998م، تحت الإعداد للنشر كورقة العلمية التي يصدرها المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب في البنك الإسلامي للتنمية.

14. سميرة عمران عبد الكريم، «دور إدارة الجودة الشاملة في تحسين كفاءة الخدمة المصرفية»، رسالة ماجستير، سنة 2002.
15. السيد عبد المقصود دبيان، "المحاسبة في البنوك وشركات التأمين"، دار المعرفة الجامعية، مصر 1999.
16. شاكِر الثرويني، "محاضرات في اقتصاد البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية 1992.
17. عادل عبد الفضل عبد، الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية-دراسة المقارنة- دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2008.
18. عبد الحميد محمود عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، حدة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 2004.
19. عبد الرحمان يسري احمد، قضايا إسلامية معاصر في النقود والبنوك والتمويل، الدار الجامعة، الإسكندرية، مصر.
20. ¹عبد العزيز قاسم محارب، المصارف الإسلامية (التجربة وتحديات لعولمة)، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، سنة 2011.
21. عبد الفضيل عبد، الائتمان في البنوك الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2008.
22. عبد المطلب عبد الحميد، "اقتصاديات تكنولوجيا الخدمات المصرفية"، الناشر الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، الطبعة الأولى، 2010.
23. محسن احمد الخذري البنوك الإسلامية، أيترك للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1990.
24. محمد جلال سليمان، الودائع الائتمارية في البنوك الإسلامية، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996.
25. ¹محمد سليم وهبه و د، كامل حسين كلاش، "المصارف الإسلامية (نظر تحليلية في تحديات التطبيق)"، لمؤسسات الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.

26. محمد عبد المنعم الجمال، موسوعة الاقتصاد الإسلامي ودراسات مقارنة دار الكتاب الإسلامية، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، 1986م.
27. محمد نضال الشعار، أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي هيئة المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، الطبعة الأولى، البحرين 2005م.
28. منير إبراهيم الهندي، "إدارة البنوك التجارية"، كلية التجارة، الطبعة الثالثة، مصر، 1996.
29. منير إبراهيم هندي "شبهة الربا في معاملات البنوك التقليدية والإسلامية -مدخل اقتصادي وشرعي"، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2010.
30. نادية عبد الرحيم، "تطور الخدمات المصرفية ودورها في تفعيل النشاط الاقتصادي"، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر -، سنة 2012، 2011.
31. ناريمان صارية، "اثر تحديث الخدمات البنكية على أداء البنوك التجارية"، مذكرة ماستر جامعة د مولاي طاهر سعيدة سنة 2016-2017.